

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"**

إنَّ المتسبَّع بهذه المذكورة يرى أَنَّه يلزمني دراسة أكثر من نحوِيَّ بيد أنني اكتفيت بنموذج واحد للتدليل به على صحة ما ذهبت إليه من أنَّ نحاة الأندلس قد استشهدوا بالحديث النبوي، فوقع اختياري على ابن مالك هذا العالم الجليل الذي كان له باعٌ كبير في علوم اللغة وبخاصةً في علمي النحو والصرف، وقد كان كتابه "شواهد التوضيح لمشكلات الجامع الصحيح" خير نموذج وجدت فيه ضالتي لاستخراج منه الأحاديث الشوahد التي ملأت هذا المصنف، وقبل أن أبدأ في عملية استخراج الشوahد، رأيت أن أبدأ أولاً بالتعريف بهذا الكتاب.

#### **1 – منهج كتاب شوahد التوضيح وأسلوبه:**

ارتَأيت أن أقدم لهذه الدراسة بتعريف موجز لكتاب شوahد التوضيح، فلا يخفى علينا أنَّ ابن مالك نال شهرة عريضة بمصنفاته؛ حيث ظلت أساساً لأكثر الدراسات النحوية إلى اليوم، ومصنفه "شوahد التوضيح والتصحیح لمشكلات الجامع الصحيح" من خيرة الكتب التي تكشف عن أسلوبه في النقاش، وتبيّن سعة آفاقه وإحاطته شوahد اللغة، وهو من أبرز الأصول في موضوع الاستشهاد بالحديث الشريف في الدراسات النحوية<sup>1</sup>؛ حيث وجَّه فيه ابن مالك أحاديث وردت في صحيح البخاري وفيها خروج عن ظاهر القواعد الموضوعية، أما عامة الأحاديث الواردة فيه، فقد ذكرها بطريقة تدلُّ على أَنَّه استقرأ ما في صحيح البخاري من أحاديث واردة في أبواب النحو المتفق عليها، أو المختلف فيها، أو التي رجح فيها أو جه إعرابية رجح النحاة غيرها، فذكر في كل باب أو موضوع ما ورد عليه من أحاديث في خلال تحریجه للأحاديث المشكلة وتوجيهه لها<sup>2</sup>.

#### **1 – 1 : مادة الكتاب:**

يبدو لي — مما سبق ذكره — أَنَّ هدف ابن مالك من وراء تأليفه لكتاب "شوahد التوضيح والتصحیح لمشكلات الجامع الصحيح" في ظاهر الأمر الاستشهاد لما ورد من مشكلات في ألفاظ حديث "الجامع الصحيح"، والاستدلال على فصاحتها وموافقتها لکلام العرب، وتوجيه إعرابها على وفق القواعد النحوية، وقد بلغ ما استشهد له أو وجَّه إعرابه مائة وثمانين حديثاً، وهذا يعني أَنَّ

<sup>1</sup> – يُنظر: ابن مالك، "شوahد التوضيح والتصحیح لمشكلات الجامع الصحيح"، ص: 7، (مقدمة الكتاب).

<sup>2</sup> – خديجة الحديسي، " موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي "، ص: 267 .

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"**

مادة الكتاب تتحصر في موضوعات اللغة العربية؛ إذ بلغ ما ورد منها في حوالي مئة وستين مسألة، ما عدا المكرر منها، وهو يزيد على العشر.<sup>1</sup>

وتحظى مادة النحو بالنصيب الأوفر من الشرح؛ إذ لم تزد مسائل الصرف على السبع، وما يتعلق باللغة وتفسير اللفظ ورد في أربعة مواضع، وما عدا ذلك فهو يختص بالموضوعات التحوية.<sup>2</sup>

#### **1 - 2: منهج الكتاب وأسلوبه:**

جاء الكتاب حالياً من التبويب وتقسيم الموضوعات إلى فصول أو ما يشبهها، ولأجل التفريق بين كل بحث والذي بعده كان ابن مالك يفتح كل بحث بلفظ: "ومنها"، ثم يأتي بنصوص "صحيح البخاري"؛ التي يراها مشكلة، وبعدها يوجه إعرابها مبتدئاً كلامه بلفظ: "قلت"<sup>3</sup>. وهذه الطريقة، أعني: "ومنها" ثم "قلت"، هي التي تتكرر في الكتاب من أوّله حتّى آخر بحث فيه. وقد قدر عدد الأحاديث المشكلة في هذا الكتاب حوالي مئة وثمانين نصاً<sup>4</sup>، منها: سبعون حديثاً للنبي صلّى الله عليه وسلم، وتسعون من كلام الصحابة، وحديث واحد لعمر بن عبد العزيز من التابعين، وما بقي فهو من كلام ورقة بن نوفل، وأبي جهل، وهرقل، وصاحبة المزادتين، وغيرهم من عاصر النبي صلّى الله عليه وسلم أو جاء بعده بقليل.<sup>5</sup> والجامع لهذه النصوص كلها وُرودها في "صحيح البخاري" على أنها مشكلة في رأي ابن مالك<sup>6</sup>، سواء أكانت في رواية واحدة أم جاء إشكالها بسبب الاختلاف الواقع في روایات النسخ

<sup>1</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 13.

<sup>2</sup> - يُنظر: ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 13.

<sup>3</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 13.

<sup>4</sup> - يُضاف إلى هذا العدد ثلاثة أحاديث شرحها المؤلف في البحث الرابع والعشرين، وأعاد ذكرها سهواً في البحث الثاني والخمسين من غير أن يعلق عليها.

<sup>5</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 14.

<sup>6</sup> - جاء ضمن هذه النصوص التي يفترض أن تكون كلها من صحيح البخاري أربعة أحاديث تبيّن — كما يذكر طه محسن بعد التحقيق — أنَّ هذه الأحاديـث ليست من صحيح البخاري، منها اثنتان في البحث الثاني والخمسين، واثنتان في البحث التاسع والستين.

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"**

المخطوطة للجامع الصحيح، وكان ابن مالك يذكر الاختلاف في الروايات أحياناً، ويترك ذكره في أغلب الأحيان<sup>1</sup>.

#### **1 - 3: طريقة البحث في الكتاب:**

والطريقة التي اتبّعها ابن مالك في كتابه تقوم أولاً على إثبات نص الحديث وتعيين محل الإشكال فيه، ثم يوجه المؤلف إعرابه مستعيناً بالتمثيل والاستشهاد بالنصوص الفصيحة، مقدماً شواهد النثر على النظم، وذلك واضح من طريقته وبعض إشاراته، نحو قوله: "الجوائز أصح من المع؛ لضعف احتجاج المانعين وصحة استعماله نثراً ونظمًا"<sup>2</sup>.

وقوله أيضاً: "وَحَذَفَ كَانَ مَعَ اسْمَهَا وَبَقَاءُ خَبْرِهَا كَثِيرٌ فِي نَشْرِ الْكَلَامِ، وَنَظَمِهِ، فَمِنَ النَّثْرِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... وَمِنَ النَّظَمِ قَوْلُ الشَّاعِرِ..."<sup>3</sup>

وإذا تنوّعت الشواهد في المسألة الواحدة، قدّم نصوص القرآن والقراءات على غيرها، وقدّم في الغالب شواهد الحديث على أقوال العرب والنظم، كما قدّم أقوال العرب التثوية على شعرهم. وربما أكتفى عند الاستشهاد لمسألة ما بالقرآن وحده، أو بالحديث دون غيره، أو بأقوال العرب، أو بأبيات من الشعر فقط<sup>4</sup>.

#### **1 - 4: الشواهد والاستشهاد في الكتاب:**

إن المطلع على كتاب شواهد التوضيح يلاحظ أنّ ابن مالك حريص تمام الحرص على أن يأتي بشواهد متنوعة؛ لتعضيد ما وجده في الأحاديث النبوية<sup>5</sup>؛ حيث تستطيع أن تقف في كل صفحة من صفحات الكتاب على نصوص من القرآن الكريم والحديث الشريف، وعلى كلام العرب من

<sup>1</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 14.

<sup>2</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 14 .

<sup>3</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 14 .

<sup>4</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 14 .

<sup>5</sup> - ينظر: بدر الدين الدمامي (ت 827 هـ)، وسراج الدين البُلقيني (ت 805 هـ)، "الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة على إثبات القواعد النحوية"، مکاتبة بين بدر الدين الدمامي و سراج الدين البُلقيني، ص: 15-16.

شعر ونشر. ويَتَضَعُّ لِنَا جَلِيلًا مِنْ خَلَالِ هَذِهِ النَّصُوصِ الْمُتَنَوِّعَةِ؛ الَّتِي اسْتَشَهَدَ بِهَا ابْنُ مَالِكَ فِي كِتَابِهِ مَقْدِرَتُهُ عَلَى اسْتِخْدَامِ النَّصُوصِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَهَذَا مَا نَحْنُ بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ الْيَوْمَ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّا نَسْعَى إِلَى تِيسِيرِ لِغْتَنَا، حَتَّى يَتَمَكَّنَ كُلُّ طَالِبٍ عِلْمٍ مِنْ فَهْمِهَا وَاسْتِيعَابِ قَواعِدِهَا<sup>1</sup>. وَفِيمَا يَلِي عَرْضُ مَوْجِزٍ لِأَنْوَاعِ النَّصُوصِ الَّتِي اسْتَشَهَدَ بِهَا ابْنُ مَالِكَ فِي كِتَابِهِ:

### **١ - ٤ - ١: القرآن الكريم وقراءاته:**

اسْتَشَهَدَ ابْنُ مَالِكَ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَقِرَاءَتِهِ؛ حَيْثُ كَانَ يَهْرُعُ إِلَيْهِ كُلُّمَا وَجَدَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا عِنْدَ اسْتَشَهَادِهِ لِأَيِّ مَسْأَلَةٍ مِنْ تِلْكَ الْمَسَائِلِ الَّتِي عَرَضَ لَهَا فِي كِتَابِهِ "شَوَاهِدُ التَّوْضِيْحِ" وَالتَّصْحِيحُ لِمُشْكَلَاتِ الْجَامِعِ الصَّحِيْحِ<sup>2</sup>، فَكَانَ يَضْعُفُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ عَلَى رَأْسِ الْمَصَادِرِ الَّتِي يَعْتَمِدُهَا، لَا فَرْقَ عِنْدَهُ بَيْنَ قِرَاءَةِ مَتَوَاتِرَةٍ وَأَخْرَى شَاذَّةً<sup>3</sup>. لَذَلِكَ بَلَغَ عَدْدُ شَوَاهِدِهِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِئَةً وَاثْتَيْنِ وَعِشْرِينَ آيَةً، مِنْهَا خَمْسَ عَشْرَةً آيَةً مُكَرَّرَةً، وَابْنُ مَالِكَ يَأْخُذُ بِظَاهِرِ هَذِهِ الْآيَاتِ وَلَا يَلْجَأُ إِلَى التَّأْوِيلِ وَالتَّقْدِيرِ<sup>4</sup>. وَمِنْ أَمْثَلَهُ ذَلِكَ: تَحْوِيزُهُ لِسَيِّبوِيهِ فِي قَوْلِهِ: وَأَمَّا "مِنْ" فَتَكُونُ لَا بِتَدَاءِ الْغَايَةِ فِي الْأَماَكِنِ<sup>5</sup>. فَاسْتَشَهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: [لَمْسِنْجُدْ أَسْسَنَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقْوُمَ فِيهِ]<sup>6</sup>.

وَهُوَ مَذْهَبُ الْكُوفَيْنِ. وَتَأْوِيلُ الْبَصَرِيَّيْنَ "مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ" عَلَى تَقْدِيرِهِ: مِنْ تَأْسِيسِ أَوَّلِ يَوْمٍ<sup>8</sup>. وَلَا شَتَّالَ ابْنِ مَالِكٍ بِالْقِرَاءَاتِ وَإِهْتِمَامِهِ بِهَذِهِ الْعِلْمِ اعْتَمَدَهَا جَعْلُهِ يَكْثُرُ مِنْ اسْتَشَهَادِهِ بِهَا فِي مَؤْلُفَتِهِ، وَبِخَاصَّةٍ فِي شَوَاهِدِ التَّوْضِيْحِ؛ بِحَيْثُ اسْتَشَهَدَ بِهَا فِي خَمْسَةِ وَأَرْبَعينَ مَوْضِعًا صَرَحَ بِأَسْمَاءِ أَصْحَابِهِ فِي أَرْبَعينَ مَوْضِعًا.<sup>9</sup>

<sup>1</sup> - يُنظر: ابْنُ مَالِكَ، "شَوَاهِدُ التَّوْضِيْحِ"، ص: 21 - 22.

<sup>2</sup> - يُنظر: ابْنُ مَالِكَ، "شَوَاهِدُ التَّوْضِيْحِ"، ص: 22.

<sup>3</sup> - ابْنُ مَالِكَ، "شَرْحُ التَّسْهِيلِ"، 1/46 (مُقدَّمةُ الْحَقْقِ).

<sup>4</sup> - يُنظر: ابْنُ مَالِكَ، "شَوَاهِدُ التَّوْضِيْحِ"، ص: 22.

<sup>5</sup> - ابْنُ مَالِكَ، "الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ"، ص: 22. وَيُنظر: سَيِّبوِيهُ، "الْكِتَابُ"، 2/224.

<sup>6</sup> - الآيَةُ: 108 مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ.

<sup>7</sup> - ابْنُ مَالِكَ، "شَوَاهِدُ التَّوْضِيْحِ"، ص: 22.

<sup>8</sup> - يُنظر: ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، "الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخَلَافَ"، الْمَسَأَلَةُ: 54، 1/317.

<sup>9</sup> - يُنظر: ابْنُ مَالِكَ، "شَوَاهِدُ التَّوْضِيْحِ"، ص: 22.

### الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

ومن أمثلة استشهاده بالقراءات القرآنية ما استدلّ به من قراءة حمزة : [وَانْفُوا اللَّهُ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ]<sup>1</sup> بحر لفظ "الأرحام"، جواز العطف على ضمير الجر بغير إعادة الجار<sup>2</sup> الجار<sup>2</sup> ، وهو مما منعه البصريون ورفضوا شواهده<sup>3</sup>.

كما استشهد بقراءة عاصم: [لَعَلَهُ يَرَكَ أَوْ يَذَكَّرُ فَتَنَقَّعُهُ الذَّكْرَى]<sup>4</sup> عند تجويفه نصب المضارع بعد الفاء في جواب "علّ" ، وهو مما لم يجوازه البصريون<sup>5</sup>، وكذلك قراءة حفص: [لَعَلَّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطْلَعَ إِلَيْهِ مُوسَى]<sup>6</sup> .<sup>7</sup>

ولم يكتف ابن مالك بالقراء السبعة فقط، بل استشهد بقراءة غيرهم، أمثال طلحة بن مصرف(ت112هـ)، وأبي العالية(ت90هـ)، وابن حمصن(ت123هـ)، وأبي رجاء العطاردي(ت107هـ)، وربما أورد القراءة وهي شاذة محتاجا لما ذهب إليه ومدعيا القياس عليها، ومن ذلك تأييده لقراءة الأعمش(ت148هـ): [وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ]<sup>8</sup> بالنصب، جواز النصب النصب على إضمار "أن"<sup>9</sup>، وبجويفه حذف همزة الاستفهام في غير الشعر؛ إذا كان معنى ما حذفت حذفت منه لا يستقيم إلا بتقديرها، حالفا لسيبويه<sup>10</sup> ، واستدلّ على ذلك بنصوص، منها: قراءة ابن حمصن [سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتُهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ]<sup>11</sup> بحمزة واحدة.<sup>12</sup>

<sup>1</sup> - الآية: 01 من سورة النساء .

<sup>2</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 109.

<sup>3</sup> - يُنظر: ابن الأباري، "الإنصاف في مسائل الخلاف" ، المسألة: 65 / 2 . 34

<sup>4</sup> - الآية: 3 – 4 من سورة عبس .

<sup>5</sup> - يُنظر: أبو حيّان، "تفسير البحر المحيط" ، 419/8 .

<sup>6</sup> - الآية: 36 – 37 من سورة غافر .

<sup>7</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 22 – 23 .

<sup>8</sup> - الآية: 06 من سورة المدثر .

<sup>9</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 23 .

<sup>10</sup> - سيبويه، "الكتاب" ، 3 / 174 .

<sup>11</sup> - الآية: 06 من سورة البقرة .

<sup>12</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 23 .

وبعد هذه الأمثلة التي أوردهما، أقول: إنّ ابن مالك قد استشهد في كتابه بالقراءات القرآنية حتى ولو خالفت المشهور من آراء العلماء من غير تأويل في الغالب، فهو لا يردّ ولا يضعف شيئاً منها كما هو مذهب أهل البصرة، بل يأخذها دون استثناء، سواء كانت صادرة من القراء السبعة أم العشرة، أم كانت عن الشواذ<sup>١</sup>.

## **١ - ٢ - الحديث الشريف:**

لا تثريب إذا كررت ما سبق ذكره من أنّ ابن مالك قد حالف نحاة البصرة والكوفة، فاستشهد بالحديث البوسي الشريف، ولذلك حمل عليه أبو حيان حملة عنيفة<sup>٢</sup>. بل هو أول من توسع توسع في الاستشهاد به، حتى صار من مميزات مذهبة النحوي، ومن ثمّ أقيم عليه النكير ورمي بالخروج عن سنن النحوين المتقدمين<sup>٣</sup>.

و عنوان كتاب ابن مالك: "شواهد التوضيح و التصحيح لمشكلات الجامع الصحيح"، يُشير قبل كلّ شيء إلى أنه شواهد لنصوص في "صحيح البخاري"؛ أراد مؤلفه أن يوجه إعرابها، وينظر لها بكلام العرب الفصحاء، فكان من هذه النظائر: الحديث الشريف.<sup>٤</sup>

وبلغ عدد الأحاديث التي استشهد بها ابن مالك اثنين وثمانين حديثاً<sup>٥</sup>، عزا المؤلف اثنى عشرة منها إلى موضعه من كتب الحديث؛ التي يأتي في مقدمتها: "جامع المسانيد" لابن الجوزي، وروى ابن مالك واحداً منها بسنده، ويدرك طه محسن أنه أثناء تحقيقه لكتاب شواهد التوضيح استطاع أن يرجع ستين نصاً إلى البخاري، وأثنى عشرة نصاً وجدها في كتب الحديث الأخرى، مثل: المسند لأحمد بن حنبل، و"الموطئ" لمالك، وصحيح مسلم والترمذى، وسنن ابن ماجة وأبي داود، وغيرها،

<sup>١</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 23.

<sup>2</sup> - يُنظر: خديجة الحديثي، "أبو حيان النحوي"، منشورات مكتبة النهضة، مطباع دار التضامن، بغداد، ط 1، 1385 هـ، 1966 مـ، ص: 334.

<sup>3</sup> - كان أول المذكرين عليه أبو حيان النحوي ، يُنظر: "الاقتراح في علم أصول النحو" ، ص: 52 .

<sup>4</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 24.

<sup>5</sup> - يُضاف إليها ثلاثة أحاديث مكررة.

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

وهناك حديثان لم يتمكن من الوقوف عليهما في كتب الحديث المتيسّرة<sup>1</sup>، أوهما: «إِنَّ اللَّهَ مُلْكُكُمْ إِيَاهُمْ وَلَوْ شَاءَ مَلَكُهُمْ إِيَّاَكُمْ»<sup>2</sup>، والثاني: «المرءُ مجزيٌّ بعمله، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ»<sup>3</sup>.

وفي كتاب سيبويه نصٌّ شبيه بهذا منقول عن العرب، وهو الوارد في قوله: "وذلك قوله: الناس مجزيون بأعمالهم إن خيرا فخير، وإن شرّا فشرّ"<sup>4</sup>، ولعل ابن مالك كان يقصد هذه العبارة، فنسبها إلى النبي صلى الله عليه وسلم سهوا<sup>5</sup>.

وقد عد ابن مالك تلك الأحاديث المشكّلة في الوقت ذاته نصوصاً فصيحة يمكن اعتمادها في الاستشهاد؛ لذلك استند إليها في عدة مواطن لتقرير قواعد نحوية خالفة لها بعض المتقدّمين من النّحّاة<sup>6</sup>.

إذاً، فموقع ابن مالك كان فريداً بالقياس إلى من سبّقه، وكان يكرر التصرّيف بأهمية اتخاذ الأحاديث شواهد لدعم الآراء النحوية.

وهذه النّظرة في الاستشهاد بالحديث مكتنّة من أن يعرض آراءه بدقة، يرجح ويتحمّل ويُتّخذ لنفسه موقفاً خاصّاً على وقف ما يملئه عليه اجتهاده، ويهدّيه إليه تفكيره؛ مستهدياً بما ارتضاه من شواهد، بلا تعصّب لمذهب معين، فهو مع الشاهد أينما يوجد<sup>7</sup>.

ومن الأمثلة التي كان فيها الحديث حكمه الفيصل:  
— جواز ثبوت الخبر بعد "لولا" وهو ما يُحْفَى على النحوين إلّا الرّماني وابن الشجري<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 24، (مقدمة المحقق).

<sup>2</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 82.

<sup>3</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 128.

<sup>4</sup> - سيبويه، "الكتاب"، 1/316.

<sup>5</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 25.

<sup>6</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 117 – 118.

<sup>7</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 25.

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"**

— جواز حذف الموصول لدلالة صلته أو بعضها عليه، وهو ما انفرد به الكوفيون، ووافقهم الأخفش، وهم في ذلك مصيرون، وأحسن ما يُستدلّ به على هذا الحكم قوله صلى الله عليه وسلم: «**مثـل الـهـجـر كـالـذـي يـهـدـي بـدـنـة**، ثم كـالـذـي يـهـدـي بـقـرـة، ثم كـبـشـا، ثم دـجـاجـة، ثم بـيـضـة».<sup>2</sup>  
<sup>3</sup>

— صحّة العطف على ضمير الرفع المتصل غير مفصول بتوكيد أو غيره، وهو مما لا يجيزه النحويون في النثر إلّا على ضعف، ويزعمون أنّ بابه الشعر، وال الصحيح جوازه نظماً ونشرًا، فمن النثر ما تقدم من قول علي وعمر رضي الله عنهمَا.<sup>4</sup>

هذه — إلّا — أمثلة من فيض الآراء التي بثها في الكتاب، واستشهدت لكلّ منها بحدث أو أكثر، مرتضياً القياس عليها.

ومهما يكن من شيء، فإنّ ابن مالك انفرد عمن سبقه من النحاة حين استشهد بجموعة مسائل بأكثر من مائتين وستين حديثاً، متوسعاً في هذا الشأن توسعًا نفسًا فيه عن العربية بعض الشيء.<sup>5</sup>

### **١ - ٣ - ٤: الشعر:**

أمّا بالنسبة للشعر، فقد حوى الكتاب حوالي مائتين وعشرين شاهداً منه، وكان يستشهد أحياناً للمسألة الواحدة بعدة أبيات؛ كي يؤكّد صحّة ما ذهب إليه.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 26.

<sup>2</sup> - البخاري، "ال الصحيح"، كتاب الجمعة، باب الاستماع إلى الخطبة، الحديث رقم: 929، ص: 106، و مسلم، "ال الصحيح"، كتاب الجمعة، باب فضل التهجر يوم الجمعة، الحديث رقم: 1984، ص: 299 – 300 . روى الحديث بهذا اللفظ: «**وـمـثـلـ الـهـجـرـ كـمـثـلـ الذـيـ يـهـدـيـ بـدـنـةـ**، ثم كـالـذـيـ يـهـدـيـ بـقـرـةـ، ثم كـالـذـيـ يـهـدـيـ الـكـبـشـ، ثم كـالـذـيـ يـهـدـيـ الدـجـاجـةـ» .

<sup>3</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 134 .

<sup>4</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 26 .

<sup>5</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 26 .

<sup>6</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 27 .

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"**

ومن أمثلة استشهاده بالشعر، قوله في جواز وقوع الشرط مضارعاً والجواب ماضياً: "والنحويون يستضعفون ذلك، ويراه بعضهم مخصوصاً بالضرورة، والصحيح الحكم بجوازه مطلقاً؛ ثبوته في كلام أفصح الفصحاء، وكثرة صدوره عن فحول الشعراء"<sup>١</sup> ثم استشهد بعد ذلك بثمانية أبيات.<sup>٢</sup>

وقال في العطف على ضمير الجر بغير إعادة الجار: " وهو متنوع عند البصريين إلا يonus قطرba والأخفش، والجواز أصل من المنع؛ لضعف احتجاج المانعين، وصحة استعماله نظماً ونشراء"<sup>٣</sup> ثم استشهد بستة أبيات من النظم.

ولم يذكر ابن مالك المصادر التي استقى منها شواهد الشعريّة<sup>٥</sup>، كما أنه ترك أكثرها بلا نسبة إلى قائلها؛ إذ بلغ ما لم ينسبه إلى قائل مئة وثمانية وستين شاهداً، واستعمل عند إيرادها عبارة عامّة، مثل "كقول الشاعر"، أو "كقول الآخر"، وراح ابن مالك يذكر الأبيات كاملة، ولكنه اجتنأ موطن الشاهد في عشرة مواضع من الكتاب، مكتفياً بذلك شطر أو أقلّ من الشطر<sup>٦</sup>.

وأظهرت الدراسة أنّه تعدّى ما في كتب النحو من شواهد إلى مصادر اللغة والأدب ودواوين الشعر، وإلى كتب الحديث والسير والبلاغة<sup>٧</sup>.

وقد انتبه القدامى لهذه الظاهرة، ظاهرة عدم ذكر ابن مالك للمصادر التي استقى منها شواهد الشعريّة، فقد قال السيوطي: "وأماماً أشعار العرب التي يستشهد بها على اللغة والنحو، فكانت الأئمة الأعلام يتحيرون فيه، ويتعجبون من أين يأتي بها"<sup>١</sup>

<sup>1</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 67.

<sup>2</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 27 ، 67 .

<sup>3</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 107 .

<sup>4</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 27 ، 107 .

<sup>5</sup> - باستثناء مواضع معدودة صرّ فيها بنقله عن سيبويه والأخفش والفارسي والبطليوسى، يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 87 ، 109 ، 114 ، 190 ، 239 .

<sup>6</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 102 ، 122 ، 136 ، 302 ، 211 ، 212 ، 233 ، 249 ، 253 .

<sup>7</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 27 .

### **٤ - ١ : أقوال العرب ولغاتها:**

تشير الدراسات إلى أن علماء اللغة الأوائل ذكروا أن لغات العرب كلّها جديرة بالأخذ، ولا يصح رد إحداها بالأخر، ولكنهم لا يرون مانعا من تقوية إحدى اللغتين؛ على الأخر إِذَا كان أقوى القياسيين أقبل لها أو أشدّ أنسا بها<sup>٢</sup>، وهذا ما ذهب إليه ابن مالك في مؤلفاته، فهو يأخذ عن العرب ويستشهد بأقوالهم، وقد يوافق بعض قدامى النحاة<sup>٣</sup>، وقد يعارضهم، مادام قد اطمأن إلى ما ذهب إليه، فهو يُقدّر سبيوبيه ويعتَزُّ برأيه، وينفي أن يكون ما يرويه موضع ريبة أو شك، ولكنه قد يعارضه إِذَا وجد الحجّة مع معارضيه والشواهد تؤيّدهم.<sup>٤</sup>

لقد تساهل ابن مالك كالكتوفين في قضية السماع، فأخذ بما روی عن قبائل لم يكونوا يستشهدون بها، كما جوز القياس على ما ورد في أبيات قليلة من المسائل والأراء، فهو يأخذ بما يأخذون، ويتبعهم في اللغات التي يستشهدون بها والأبيات التي يبنون عليها القواعد.<sup>٥</sup>

أمّا فيما يخص كتابه "شواهد التوضيح"، فقد أورد فيه أربعة وثلاثين شاهدا من أقوال العرب لم ينسب أكثرها إلى قائل معين، وكان يهدّ لها بعبارة "قول بعض العرب"، وأسند روایة إحدى عشر عبارة منها إلى علماء اللغة مثل: أبي عمرو بن العلاء، ويونس بن حبيب، وسيبوبيه، والكسائي، والفراء، والأخفش، وكانت هذه العبارات رافدا آخر من روافد الاستشهاد عنده، عزّر بها آراءه من غير أن يهتم بمذهب من رواها، سواء أكان بصريّا أم كوفيّا؛ لأن الشاهد عنده حجّة سواء رواه لغويّ أو نحويّ، كما أعطى ابن مالك أهمية كبيرة لل لهجات القبلية، وخير دليل على ذلك وجود هذه اللهجات بين شواهد الكتاب وأمثلته ونصوصه؛ التي اعتمدتها في الاستنباط والاحتجاج ووضع القواعد والأحكام.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - السيوطي، "بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة"، 1 / 108.

<sup>2</sup> - يُنظر: ابن جني، "الخصائص"، 2 / 10.

<sup>3</sup> - ابن مالك، "شرح التسهيل"، 1 / 49.

<sup>4</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه"، 1 / 50.

<sup>5</sup> - يُنظر: حدیقة الحدیثي، "أبو حیان النحوی"، ص: 339.

<sup>6</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 28 – 29.

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"**

كما اعتمد اللغات الفصيحة التي أتى على ذكرها في ثانية عشر موضعًا، من ضمنها ثلاثة مكرّرة، وهو تارة يذكر أسماء القبائل التي أخذ عنها فينسب لها لغتها، كقريش والخجاز، وربيعة وكنانة، ولغة بني الحارث بن كعب، ولغة بني تميم وبني سليم؛ اللتين تكرر ذكرهما في الكتاب، وهؤلاء جميعهم فصحاء، موثوق بعربيته<sup>1</sup>—م، وتارة أخرى لا ينسب اللغة التي استشهد بها إلى قبيلتها، بل يكتفي بقوله: "وهي لغة مشهورة"، أو "هي لغة معروفة"، أو "من العرب"، أو "على هذه اللغة جاء"، إلى غير ذلك من اصطلاحات الرواية والسمع<sup>2</sup>.

كما أن ابن مالك لم ير أن هناك ما يمنع من مخالفته لبعض الأصول التي وضعها النحاة الأوائل لأجل أن تتفق مع الشاهد<sup>3</sup>، وبذلك استطاع أن يضع لنفسه منهجاً مميزاً في الاستدلال بالشواهد والقياس عليها، وأهم ما يميز هذا المنهج هو احترامه الشديد للسمع؛ الذي اتخذ إلى جانبه القياس دليلاً دعماً به جملة من آرائه، وجعله أدلة يستند إليها في مناقشاته التحوية، وبني عليها أحکامه والمسائل التي أيدتها بالقياس مع قلتها، لا يُحيز فيها إلا ما كان معضداً بالسمع، وليس في الكتاب موضع واحد يعتمد فيه القياس الذي لا يؤيده شاهد أو أكثر<sup>3</sup>.

ولكتاب "شواهد التوضيح" ميزات ومحاسن كثيرة، فيكيفه أنه أول كتاب يختص بالحديث الشريف<sup>4</sup> بالدراسة من الوجهة التحوية، جاعلاً من "صحيح البخاري" محوراً للبحث ومناقشة آراء المتقدمين من النحاة، فامتاز عن غيره من الأصول بهذه الخصيصة<sup>5</sup>.

### **2 — مواطن استشهاد ابن مالك بالحديث :**

سبق وذكرت في الفصل الثاني أن قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة، تسأله عن سبب استشهاد ابن مالك بالأحاديث النبوية المروية، معناها والمروية بلفظها على حد سواء، فقال : " يا سيدى هذا الحديث روایة الأعاجم فوقع فيه من روایتهم ما نَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ لَفْظِ الرَّسُولِ صَلَّى

<sup>1</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ص: 29.

<sup>2</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 29.

<sup>3</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 30.

<sup>4</sup> - لأبي البقاء العكيري (ت 616 هـ) كتاب "إعراب الحديث النبوى"، يقوم على توجيهه إعراب ما يشكل من الألفاظ الواقعة في الأحاديث لا غير، أما كتاب "شواهد التوضيح" فهو بحث نحوى يقوم على مناقشة النحاة والاستناد إلى الاستشهاد بالشواهد الكثيرة.

<sup>5</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 33 – 34 .

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب " الشواهد التوضيح "**

الله عليه وسلم<sup>1</sup>، فلم يُحب ابن مالك عن هذا السؤال فجاء كتابه شواهد التوضيح خير إجابة عن التساؤل الذي طرحته ابن جماعة، فكان ابن مالك سكت ولم يحب لأنّه فضل أن يكون ردّه بطريقة عملية وذلك حينما أكثر من شواهد الحديث في مُصنفه ، الذي استطاع من خلاله أن يُبين أن الأحاديث النبوية غنية بالظواهر اللغوية التي يجب الوقوف عليها حيث استطاع ابن مالك من خلال هذه الأحاديث ، أن يُثبت صحة مجموعة من القواعد التي أغفلها المتقدمون، وهذا ما يُ فيه من خلال العبارات التي تتكرر كثيراً في مُصنفه نحو: ( وهذا ما خفي عن النحاة ، و هذا ما أغفله النحاة)، و لا شك أن ابن مالك يقصد بهذه العبارة أن النحاة لم يستشهدوا بالأحاديث النبوية في التعريف النحوي رغم غناها بالظواهر اللغوية فحرموا بذلك النحو العربي من زاد لغوي هائل كان يمكن له أن يُستغل في تحرير قواعد نحوية جديدة.

من المسائل التي استشهد فيها ابن مالك بالحديث النبوي الشريف :

#### **2 – 1: مسألة مجيء الشرط مضارعاً والجواب ماضياً :**

يرى ابن مالك أنه لا حرج في وقوع الشرط مضارعاً والجواب ماضياً لفظاً لا معنى؛ لأن ذلك من الاستعمالات السليمة بالرغم من أن النحويين يستضعفون ذلك، ويراه بعضهم مخصوصاً<sup>2</sup> بالضرورة.

وذهب ابن مالك إلى صحة الحكم بجوازه مطلقاً؛ لثبوته في كلام أفصح الفصحاء، وكثرة صدوره عن فحول الشعراء، ولاشك أنه يقصد بقوله "أفصح الفصحاء" النبي صلى الله عليه وسلم<sup>3</sup>؛ حيث استشهد بقوله عليه الصلاة والسلام: « من يقم ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه »<sup>4</sup>، والشاهد في قوله: "من يقم...غفر له"؛ حيث وقع فعل الشرط مضارعاً وجواب الشرط فعلاً ماضياً لفظاً لا معنى.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> – عبد القادر البغدادي "خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب" 12/1.

<sup>2</sup> – ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 67 .

<sup>3</sup> – ينظر: ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 67 .

<sup>4</sup> – البخاري، : الصحيح" ، كتاب الإيمان ، باب: قيام ليلة القدر من الإيمان ، الحديث رقم: 35 ، ص: 15 .

<sup>5</sup> – ينظر ابن مالك "شواهد التوضيح" ، ص: 67 ، وينظر: ابن هشام الأنباري، جمال الدين، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ومعه مصباح المسالك، دار الفكر ، بيروت — لبنان، 1420 هـ، 2000 مـ، 4/188 .

كما استشهد بقول عائشة رضي الله عنها<sup>1</sup>: «إِنَّ أَبَا بَكْرَ رَجُلًا أَسِيفًا، مَتَّ يَقْمِ مَقَامَكَ رَقَّ»<sup>2</sup>، والشاهد في قوله: "متى يقم...رق؟"؛ حيث وقع فعل الشرط مضارعاً وجوابه ماضياً.

ثم أورد ابن مالك مجموعة من الآيات الشعرية<sup>3</sup>؛ ليعدد بها الحديث، وفي الأخير أغلق باب الاستشهاد بقول الله تعالى: ﴿إِنْ شَاءَ نَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾<sup>4</sup> فعطف "ظللت" ، وهو ماضي اللفظ على الجواب؛ الذي هو "نزل" ، ولا يعطف على الشيء غالباً إلاً ما يجوز أن يجعل محله، وتقدير حلول "ظللت" محل "نزل": إن نشاء ظللت أعناقهم لما نزل خاضعين.<sup>5</sup>

## 2 - 2: مسألة تشبيه "متى" بـ "إذا" وـ "إذا" بـ "متى" :

وما استشهد به ابن مالك من الحديث في تشبيه "متى" بـ "إذا" والعكس أنه<sup>6</sup> : إذا شبّهت "متى" بـ "إذا" أهملت، وإذا شبّهت "إذا" بـ "متى" أعمّلت؛ نحو قوله صلى الله عليه وسلم لعلي وفاطمة: «إذا أخذتما مصاجعكمَا تُكبراً أربعاً وثلاثين، وتسبّحاً ثالثاً وثلاثين، وتحمّداً ثالثاً وثلاثين»<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 67 .

<sup>2</sup> - البخاري، "ال الصحيح" ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى : ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِّسَائِلٍ﴾ [يوسف : 7] ، الحديث رقم: 3384 ، ص: 399، روي هكذا: «إنه رجل أسيف متى يقم مقامك رق».

<sup>3</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 67 - 68 - 69 .

<sup>4</sup> - الآية: 4 من سورة الشعرا .

<sup>5</sup> - ينظر ابن مالك "شواهد التوضيح" ، ص: 69 ، وينظر ابن هشام الأنصاري "أوضح المسالك" 188/4 ، وينظر محمود فجال، "الحديث النبوى في النحو العربى" ، ص: 285 .

<sup>6</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح والنصحىح لمشكلات الجامع الصحيح" ، ص: 71-72 .

<sup>7</sup> - البخاري، "ال الصحيح" ، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه ، الحديث رقم: 3705 ، ص: 438. وفي النسخة نفسها في كتاب فرض الخمس، باب الدليل على أن الخمس لتوائب رسول الله لى الله عليه وسلم والمساكين وإيثار النبي صلى الله عليه وسلم أهل الصفة والأرمام حين سأله فاطمة وشكّت إليه الطحن والرحي أن يخدمها من النبي فوكّلها إلى الله ، «... فكبّرا ... واحمدوا ... وسبحا ...» ، الحديث رقم: 3113 ، ص: 365. وفي صحيح مسلم ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار، باب التسبيح أول النهار وعند النوم بلفظ : «أن تكبّرا الله ... وتسبّحاه ... وتحمّداه»، الحديث رقم: 6915 ، ص: 1019 .

### **الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"**

والشاهد هنا يتمثل في عمل "إذا"؛ حيث شُبّهت بمحى فعملها في الفعل "تكبراً" المجزوم بحذف النون؛ لأنّه من الأفعال الخمسة، ويعلق بالإضافة أن مثل هذا نادر في لغة النشر كثير في لغة الشعر، كقول الشاعر:<sup>1</sup>

وإذا تُصْبِكَ خصاصَةً فارجُ الغَنَى وإلى الذي يُعْطِي الرَّغَائِبَ فارغَبٍ .

والشاهد في قول الشاعر: "تصبك"؛ حيث أعمل "إذا" فجزمت الفعل بعدها، وقد ذكر سيبويه أمثلة كثيرة عن هذا الموضوع في باب "الجزاء"، ومثل لذلك بشواهد من الشعر، وردت فيها "إذا" شرطية جازمة، ثم أردف هذا بقوله: "وهذا نادر، وفي الشعر فقط" ، أو "وهذا من ضرائر الشعر"<sup>2</sup>.

كما استشهد ابن مالك بكلام أهل البيت على تشبيه "متي" بـ "إذا" وإهمالها<sup>3</sup>؛ حيث أورد قول عائشة رضي الله عنها: «إنَّ أبا بكر رجل أسيف، وإنَّه متي يقوم مقامك لا يسمع الناس»<sup>4</sup> ، والشاهد في قوله: "يقوم" بإثبات الواو . إذا، "متي" أهملت فشبّهت بـ "إذا" ولم تعمل عملها.

اللاحظ — مما تقدّم — أنّ ابن مالك في أول الأمر قد أورد حديثاً نبوياً كشاهد على ما ذهب إليه من قاعدة نحوية، ثم أردف الحديث بشاهد من الشعر، وبعدهاأتي بشاهد آخر من الحديث النبوبي الشريف .

### **2 – 3: مسألة إجراء الفعل المعتل مجرى الصحيح :**

ومن الشواهد الحديبية في "إجراء الفعل المعتل مجرى الصحيح" الفعل "يغشانا" في

<sup>1</sup> - النمر بن تولب، "الديوان" ، شرح : محمد نبيل طريفى ، دار صادر — بيروت ، ط1 ، 2000 ، ص: 48 .

<sup>2</sup> - يُنظر: سيبويه، "الكتاب" ، 3 / 69 ، 70 / 3 — 71 .

<sup>3</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 72 .

<sup>4</sup> - هكذا ذكر ابن مالك الحديث في "شواهد التوضيح" ، ص: 72 ، وفي الصحيح البخاري ، كتاب الآذان، باب إذا بكى الإمام في الصلاة، الحديث رقم: 716 ، ص: 173 ، روى الحديث بهذا اللفظ: «إذا قام في مقامك لا يسمع الناس» ، وفي كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِّلْسَّائِلِينَ﴾ [يوسف: 7] ، الحديث رقم: 3384 ، ص: 399 ، روى الحديث بهذا اللفظ . «متي يقم مقامك رق» . بدون إثبات (واو) يقم . وفي كتاب الآذان، باب الرجل يأتى بالإمام و يأتى الناس بالمؤمن ، «متي ما يقم مقامك» ، الحديث رقم: 713 ، ص: 85 .

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

قوله عليه الصلاة والسلام: «من أكل من هذه الشجرة فلا يغشانا»<sup>1</sup>، لأنّه جعل الكلام بمثابة الخبر؛ لأنّ الأصل في النهي "فلا يغشنا" بحذف حرف العلة "الألف"، كما ذكر ابن مالك قبل هذا الحديث بيتهن من الشعر كشاهد على ما ذهب إليه، ثم أراد على ما يبدو أن يدعّمها بحديث نبوي فقال: ونظيره قول الشاعر<sup>2</sup>:

وَتَضْحِكُ مِنِي شِيخَةً عَبْشَمِيَّةً      كَأَنْ لَمْ تَرَى قَبْلِي أَسِيرًا يَمَانِيَا .

والشاهد في قوله: "لم ترى" بإثبات ألف ترى، والتي حقّها أن تُحذف، وذلك حسب قواعد العربية؛ لأنّ الفعل "ترى" مجزوم بـ "لم" وعلامة جزمه حذف "الألف" ، ومثله قول الراجز:<sup>3</sup>

إِذَا عَجُوزٌ غَضِيبٌ فَطَلْقٌ      وَلَا تَرَضَاهَا وَلَا تَمَلِّقِ .

وأمّا الشاهد في هذا البيت، فهو قوله: "لا تَرَضَاهَا" ، فقد كان من حق العربية عليه أن يقول: "ولا ترضّها" ، فيكون الفعل المضارع مجزوما بلا النهاية وعلامة جزمه حذف الألف؛ لأنّ الفعل المضارع المعتل اللام يُحزم بحذف لامه، وللعلماء في تحرير مثل ذلك رأيان:

— أحدهما: أنّ هذه الألف هي: لام الكلمة التي كان يجب عليه حذفها للجازم، لكنه اكتفى بحذف الحركة كما يكتفي بحذف الحركة في الفعل الصحيح الآخر.

— والآخر: أنّ (لام) الفعل قد حُذفت كما هو مقتضى الجزم، وهذه الألف ناشئة عن إشباع فتحة الضاد، فالفعل مجزوم بحذف الألف، والفتحة قبلها دليل عليها.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - البخاري، "الصحيح" ، كتاب الآذان، باب ما جاء في الثوم الذي والبصل والكراث، الحديث رقم: 854، ص: 99، وقي صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوما أو بصلأ أو كراثا، أو نحوها، الحديث رقم: 1215، ص: 201، جاء الحديث بهذا اللفظ: «فلا يغشنا» .

<sup>2</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 73، وبيت له: وفاص الحارثي، يُنظر: ابن جني، "سر صناعة الإعراب" ، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 2007، 1 / 90، وينظر الأصفهاني، "الأغاني" 16/228 ، وردت فيه "ترا" بدل "ترى" ، واستشهد به الأنباري، في "الإنصاف في مسائل الخلاف" ، 1 / 41 .

<sup>3</sup> - رؤبة بن العجاج، "الديوان" ، اعني به: وليد بن الورد البروسي، دار ابن قتيبة، الكويت، (د.ط)، (د.ت)، ص: 179، وينظر: ابن جني، "سر صناعة الإعراب" ، 1 / 93، وينظر: الأنباري، "الإنصاف في مسائل الخلاف" ، 1 / 41، وينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 73 .

<sup>4</sup> - يُنظر: الأنباري، "الإنصاف في مسائل الخلاف" ، 1 / 41 .

### الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

وأضاف ابن مالك أن أكثر ما يُحرى المعتل بحرى الصحيح فيما آخره ياء أو واء، فأورد شاهدا من القراءات على ما ذهب إليه، وبعد ذلك بيّنا من الشعر، ثم قوله لعائشة رضي الله عنها؛ ليعضد بعد ذلك شواهده بحديث نبوى، قال: " ومن ذلك قراءة لقبل:

[إِنَّمَا مَنْ يَتَقَى وَيَصِيرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ] <sup>١</sup> - <sup>٢</sup> ، وكذا قول الشاعر<sup>٣</sup>:

أَلَمْ يَأْتِيَكَ وَالْأَئْبَاءُ تَنْمِي  
بِمَا لَاقَتْ لَبَوْنَ بَنِي زِيَادٍ .

ومنه قول عائشة رضي الله عنها: « إن يُقام مقامك يبكي » <sup>٤</sup> . وكذا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مروا أبا بكر فليصلّي بالناس » <sup>٥</sup> .

فالشاهد في الآية، هو إثبات ياء " يتقي "، وحقّها أن تُحذف؛ لأنّه فعل مجزوم ومعتل الآخر، وذلك لأنّ " من " بمعنى " الذي " و " يتقي " مرفوع، ويمكن أن تكون " من " للشرط، والضمة المقدرة على الياء في " يتقي " حُذفت للجزم وبقيت " الياء "، وهذا وجه ضعيف<sup>٦</sup> .

وموطن الشاهد في البيت الشعري، هو: " يأتيك " بإثبات ياء الفعل؛ التي حقّها أن تُحذف، وذلك لوجود حرف الجزم " لم " قبل الفعل " يأتي " واكتفى بحذف الحركة المقدرة؛ التي كان عليها الفعل قبل دخول الجازم، وقيل إن الياء المذكورة ليست لام الفعل؛ التي تُحذف للجازم،

<sup>١</sup> الآية: 90 من سورة يوسف .

<sup>٢</sup> ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 73.

<sup>3</sup> هو قيس بن زهير، ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 73، واستشهد بالبيت سيبويه في " الكتاب "، 350 / 3 وروي: " ألم يبلغك " بدل : " ألم يأتيك "، الأصفهاني، "الأغاني "، 143 / 17، وينظر ابن هشام الأنباري، "أوضح المسالك "، 1 / 94 ، وينظر: ابن جني "الختسب في تبيان وجوه شواد القراءات والايضاح عنها"، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1419هـ/ 1998م، 67/1.

<sup>4</sup> البخاري، "ال الصحيح "، كتاب الأذان، باب من أسمى الناس تكبير الإمام، الحديث رقم: 712، ص: 85، وفي النسخة نفسها ل الصحيح البخاري ورد الحديث بروايتين: « إذا قام مقامك لم يستطع »، ص: 81، وفي رواية أخرى: « متي ما يقم مقامك لا يسمع »، ص: 85.

<sup>5</sup> البخاري "ال صحيح "، كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمام، الحديث رقم: 678، ص: 81، ورد الحديث بهذا اللفظ: « مروا أبا بكر فليصلّ »، بإسكان اللام الأولى وحذف الياء ، وفي النسخة نفسها روى الحديث بهذا اللفظ: يُصلّي بإثبات الياء، الحديث رقم: 679، ص: 81، وفي رواية أخرى: « فليصلّ ».

<sup>6</sup> ينظر: ابن هشام الأنباري، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك "، 1 / 94 .

فتكلك حُذفت لدخول الجازم على الفعل. وأمّا الياء المذكورة فأتت من إشباع كسرة التاء؛ لضرورة الشعر، وهذا الوجه هو الصواب<sup>1</sup>.

أما الشاهد في قول عائشة رضي الله عنها، فهو في قوله: " ييكي " بإثبات ياء " ييكي؟ " التي حقّها أن تُحذف كون الفعل مجزوماً؛ لأنّه وقع في جملة جواب الشرط، وكذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالاستشهاد فيه يكمن في قوله : " فليصلّي " بإثبات ياء الفعل المعتل الآخر المجزوم<sup>2</sup>.

الملاحظ أنّ ابن مالك تارة يجعل الشاهد من الحديث في الأوّل، ثم يردد الشاهد الشعري، وتارة يجعل الشعر في الأوّل، ويقوم بتعضيده بحديث نبوي شريف، أو يجعل القرآن أوّلاً ويضيف بعده شواهد من الحديث أو الشعر<sup>3</sup>.

#### **3 - 4 : مسألة اتصال الضمائر وانفصالها :**

وممّا استشهد به ابن مالك من حديث أيضاً قوله صلى الله عليه وسلم: « إن يكُنْه فلن تُسلّط عليه، وإن لا يكُنْه<sup>4</sup> ، فلا خير لك في قتله»<sup>5</sup> ، والشاهد هو اتصال الضمير في الفعل " يكُنْه "، والأصل أن لا يُستعمل المنفصل إلا عند تعذر المتصل<sup>6</sup> ، وهذا ما يذكره ابن مالك في أفيته<sup>7</sup> :

<sup>1</sup> - يُنظر: ابن هشام الأنباري، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك" ، 1 / 95، وينظر: الأنباري، "الإنصاف في مسائل الخلاف" ، 1 / 44، يقول المازني: "ويجوز في الشعر أن تقول: زيدٌ يرميك برفع الياء، ويغزوك برفع الواو، وهذا قاضي بالتبني، فتجري الحرف المعتل مجرى الحرف الصحيح من جميع الوجوه في الأسماء والأفعال جميعاً؛ لأنّه الأصل" ، يُنظر: الأنباري، "الإنصاف في مسائل الخلاف" ، 1 / 45.

<sup>2</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 74.

<sup>3</sup> - يُنظر: ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 71 - 72 - 73.

<sup>4</sup> - البخاري "ال الصحيح" ، كتاب الجهاد والسير، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي؟، الحديث رقم: 3055 ، ص: 358 ، وفي صحيح مسلم كتاب الفتن وأشاراط الساعة، باب ذكر ابن صياد، الحديث رقم: 7344 ، ص: 1091. روى الحديث هكذا: « وإن لم يكُنْه » .

<sup>5</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 79 - 80 ، كما استشهد بهذا الحديث على المسألة نفسها في كتابه "شرح التسهيل" ، 1 / 171 ، وأيضاً استشهد به ابن هشام في "شرح شذور الذهب" ، ص: 249 .

<sup>6</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 77.

<sup>7</sup> - ابن مالك ، " متن ألفية ابن مالك (الخلاصة)" ، دار الإمام مالك، باب الواد الجزائري، ط 1 ، 1423هـ / 2002 ، ص: 19 .

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

وَفِي إِخْتِيَارٍ لَا يُجِيءُ الْمُنْفَصِلُ إِذَا تَأَتَى أَنْ يَجِيءُ الْمُتَّصِلُ.

فلا يقال مثلاً في: "أكرمتك" "أكرمت إياك"؛ لأنّه يمكن الإتيان بالمتصل فتقول: "أكرمتك". فإن لم يكن الإتيان بالمتصل تعين المنفصل، نحو: "إياك أكرمت"، وقد جاء الضمير في الشعر منفصلاً مع إمكان الإتيان به متصلة.<sup>1</sup> ومثال ذلك قول الشاعر<sup>2</sup>:

بِالبَاعِثِ الْوَارِثِ الْأَمْوَاتَ قَدْ ضَمِنْتُ إِيَاهُمُ الْأَرْضَ فِي دَهْرِ الدَّهَارِ.

وقد استشهد ابن مالك بهذا البيت في حديثه عن المفصول ببناء التأنيث<sup>3</sup>، والشاهد فيه قوله: "ضَمِنْتُ إِيَاهُمْ"؛ حيث عدل عن وصل الضمير إلى فصله، وذلك خاص بالشعر ولا يجوز في سعة الكلام، ولو جاء به على ما يستحقه الكلام، لقال: "قَدْ ضَمِنْتُهُمُ الْأَرْضَ".<sup>4</sup>

وذكر ابن مالك أن المتصل قد يتعدّر لعدة أسباب، وأعطى شاهداً من القرآن لكل حالة، وبعد ذلك أضاف شاهداً من الشعر.<sup>5</sup>

فالمتصل قد يتعدّر لإضمار العامل<sup>6</sup> نحو قول الله تعالى: [وَإِيَّا يَ فَارْهَبُونَ]<sup>7</sup> وعند التقديم نحو: [إِيَّاكَ تَعْبُدُ]<sup>8</sup>، ثم أضاف ابن مالك شواهد أخرى من القرآن، وبعدها ذكر شواهد شواهد شعرية؛ ليبيّن لنا أن المنفصل لا يُستعمل إلا عند تعذر المتصل كما بين لنا أن المنفصل

<sup>1</sup> - ابن عقيل، بهاء الدين عبد الرحمن بن عبد الله القرشي الماشمي العقيلي الحمداني المصري (ت 769 هـ)، "شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك"، ومعه كتاب منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، لحمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة دار التراث، القاهرة، 1426 هـ، 2005 مـ، 1/86 - 87.

<sup>2</sup> - الفرزدق، "الديوان" ، تحقيق: كرم البستاني، دار صادر ، بيروت، لبنان، (طب)، (دت)، 1/214، وروي البيت: "بالدهر" بدل: "في الدهر" ، كما استشهد بهذا البيت ابن عقيل في شرحه على ألفية ابن مالك، 1/87 .

<sup>3</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 79.

<sup>4</sup> - ابن عقيل "شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك" ، 1/88 .

<sup>5</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 77 - 78 .

<sup>6</sup> - يُنظر: ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 77 .

<sup>7</sup> - الآية: 40 من سورة البقرة .

<sup>8</sup> - الآية: 05 من سورة الفاتحة .

يُستعمل أيضاً عند العطف نحو: [ولَقْدْ وَصَيَّنَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قِبْلِكُمْ وَإِيَّاكمْ] <sup>١</sup>،  
وعند وقوعه بعد "إلا" وبعد "واو المصاحبة"، واستشهد بقول الله تعالى: [أَمَرَ اللَّهُ تَعَبُّدُوا إِلَيْا إِيَّاهُ] <sup>٢</sup>، ثم تبعه بشاهد من الشعر على المفصل بـ "واو المصاحبة"  
المصاحبة <sup>٣</sup>، وهو بيت لأبي ذؤيب الهذلي: فَآلَيْتُ لَا أَنْفَكُ أَحْذُو قَصِيدَةً  
تَكُونُ وَإِيَّاهَا بِهَا مَثَلًا بَعْدِي .

والشاهد في هذا البيت، هو قوله: "وَإِيَّاهَا"؛ حيث ورد الضمير منفصلاً، وذلك بجئيه بعد واو المصاحبة. فابن مالك يرى أن استعمال المتصل أصل؛ لأنَّه أخصَّ وأبينَ، أمَّا كونه أخصَّ فظاهر، وأمَّا كونه أبينَ؛ فلأنَّ المتصل لا يعرض معه لبسَ أصلًا، والمنفصل قد يعرض به في بعض الكلام لبسً <sup>٤</sup>.

فذكر ابن مالك أنه لو قال قائلٌ: "إِيَّاكَ أَخَافُ" لاحتمل أن ي يريد إعلام المخاطب بأنه يخافه، ويحتمل أن ي يريد تحذيره من شيء وإعلامه بأنه خائف من ذلك الشيء، فالكلام على القصد الأول جملة واحدة، وعلى القصد الثاني جملتان، فلو قال موضع إياكَ أَخَافُ: "أَخَافُكَ" ، لأمن اللبس، وأضاف ابن مالك قائلاً: "وإذا علمت هذه القاعدة لرم أن يعتذر عن جعل منفصل في موضع لا يتعدّر فيه المتصل." <sup>٥</sup>

وبعد أن ذكر ابن مالك القاعدة وأعطى أمثلة عن مخالفة القياس، راح يتحدث عن مخالفة السماع، فقال: "فِيمِنْ قِبْلَتِ الاتِّصال ثَابَتْ فِي أَفْصَحِ الْكَلَامِ الْمُشَوَّرِ، كَقُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنْ يَكُنْ فِلْنَ تُسْلِطُ عَلَيْهِ وَإِنْ لَا يَكُنْ» فَلَا خَيْرٌ لَكَ فِي قَتْلِهِ" <sup>٦</sup>،  
ويُعَضِّدُ ابن مالك هذا الحديث بكلام العرب من شعر ونشر، فبدأ بالشر

<sup>١</sup> - الآية: 131 من سورة النساء .

<sup>٢</sup> - الآية: 40 من سورة يوسف .

<sup>٣</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 78، وجاء في رواية أخرى: "أَقْسَمْتَ" بدل: "آلَيْتُ" ، أبو ذؤيب الهذلي، "الديوان" ، شرح وتقديم: سوهاجم المصري، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، ط1، 1998، ص: 96.

<sup>٤</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 78 .

<sup>٥</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 78 .

<sup>٦</sup> - البخاري "الصحيح" الحديث رقم: 3055 ، ص: 358 . والحديث سبق تخرجه .

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

حيث استشهد بقول بعض العرب: "عليه رجلاً ليسني"<sup>١</sup>.

أمّا من الشعر، فاستدلّ بقول الشاعر:<sup>٢</sup>

يَخَالُ ابْنَ عَمٍ بِهَا أَوْ أَجَلٌ .

لَجَارِي مَنْ كَانَهُ عَزَّزَةٌ .

ومثله قول الشاعر:<sup>٣</sup>

أَخْرُوهَا غَذَّتْهُ أُمُّهُ بِلِبَانِهَا .

فَإِنْ لَا يَكُنْ هَا أَوْ تَكُنْهُ فَإِنْ

ومثله قول الشاعر:<sup>٤</sup>

فَكَانَنِي أَعْظَمُ اللَّهِيَّتَيْنِ إِقْدَامًا .

كَمْ لَيْثٌ أَعْتَنَ لِي ذَا أَشْبِلْ غَرَثٌ<sup>٥</sup> .

والشاهد في الحديث النبوى يمكنه قوله: "لا ي肯ه"؛ حيث جاء خبر كان ضميراً

متصلة، وهو الهاء، وأيضاً في قول العرب: "ليسني" اتصال ضمير النصب "الباء"، وهي خبر ليس . أمّا الأبيات الشعرية، فالشاهد فيها كالآتي: (كانه، يكنها، تكونه، كانيني)، ففي كلّ هذه الأفعال ورد مرفوع كان إمّا ضميراً مستتراً، أو اسمًا ظاهراً، فحسن فيها اتصال ضمير النصب الواقع موقع الخبر بها، ويرى ابن مالك أنه إذا كان الفعل من باب كان واتصال به ضمير رفع حاز في الضمير الذي يليه الاتصال، نحو: "صديقى كُنتهُ" ، والانفصال نحو: "صديقى كنت إيه" ، والاتصال في رأيه أجود؛ لأنّه الأصل وقد أمكن، ولشبهه "كتنه" بـ " فعلته"<sup>٦</sup>. فمقتضى هذا الشبه أن يمتنع

<sup>١</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 80، وينظر: سيبويه، "الكتاب" ، 2 / 380 .

<sup>2</sup> - هذا الشاهد لم يقف عليه طه محسن، ولم يجده في كتاب آخر سوى كتاب شواهد التوضيح، ينظر: هامش الصفحة: 80. وأنا بدوري حاولت أن أقف عليه في كتب النحو المتقدمة، ولكني لم أجده في أيّ منها .

<sup>3</sup> - أبو الأسود الدؤلي، "الديوان"، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، دار الكتاب الجديد ، بيروت ، لبنان ، ط ١ ، 1974 ، ص: 128. واستشهد به سيبويه في "الكتاب" ، 1 / 84 ، وأيضاً الأنباري في "الإنصاف في مسائل الخلاف" ، 2 / 319 .

<sup>4</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 80 ، واستشهد ابن مالك بهذا البيت على المسألة نفسها في كتابه، "شرح التسهيل" ، 1 / 171 ، 1 / 64 ، و كانت روايته فيه: "اغترّ بـ "بدل: "اعتنَ لِي" ، والبيت مجھول القائل، لم يقف عليه طه محسن، ولا حتى عبد الرحمن السيد محقق كتاب شرح التسهيل .

<sup>5</sup> - الغرث: الجوع، وغرثه إذا جوّعه، الأزهرى، "تمذيب اللغة" ، مادة: [غرث] ، 6 / 303 .

<sup>6</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 79، وينظر: ابن عقيل "شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك" ، 1 / 89 .

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

"كنت إياه" كما يمتنع " فعلت إياه" ، فإذا لم يمتنع، فهو أقل من أن يكون مرجحا، وجعله أكثر النحوين راجحا وخالفوا القياس والسماع<sup>1</sup>.

الملحوظ فيما يخص الشواهد في هذه المسألة أن ابن مالك عندما أراد تحديد الموضع التي يتعدّر فيها استعمال المتصل بدأ بإيراد شواهد من القرآن، وبعدها استدل بيت من الشعر. وخلال حديثه عن مخالفة السماع في موضوع "الاتصال" استشهد بحديث نبوي في بداية الأمر، ثم أتبعه بقول بعض العرب؛ ليُعَضِّدَ ما ذهب إليه من شواهد بأبيات من الشعر.

كما استشهد ابن مالك عندما تحدّث عن انفصال الضمير بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «ما من الناس من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث، إلا دخله الله الجنة بفضل رحمة إياهم»<sup>2</sup>، والشاهد في الحديث في قوله: "إياهم"؛ حيث انفصل الضمير ولم يتصل رغم جواز اتصاله؛ لاختلاف الضميرين.<sup>3</sup>

ويرى ابن مالك أنه إن اختلف الضميران<sup>4</sup>، وتقارب الماءان، نحو: "أعطاهما" و"أعطاهه"، ازداد الانفصال حسناً وجودة، لأنّ فيه تخلّصاً، من قرب الماء من الماء؛ إذ ليس بينهما فصل إلا باللواو، في نحو "أعطاهما" ، وبالألف نحو: "أعطاهه" بخلاف "أنضرهما" ، و"أنا لهمه" وشبيهه<sup>5</sup>.

وأضاف ابن مالك قائلا: "والاتصال أجود لموافقة الأصل، ولأنّ القرآن نزل به دون الانفصال<sup>1</sup>، واستدل على ما ذهب إليه بقول الله تعالى: [إِذْ يُرِيكُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قُلِّيَا]

<sup>1</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 79.

<sup>2</sup> - البخاري، "الصحيف" ، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المسلمين، الحديث رقم: 1381، ص: 157، رُويَ.

الحديث هكذا: «ما من الناس مسلم يموت له».

<sup>3</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 82.

<sup>4</sup> - يرى ابن مالك أنه متى تعلق بعامل واحد ضميران متواлиان، واتفقا في الغيبة وفي التذكير أو التأنيث، وفي الإفراد أو الشتبة أو الجمع، ولم يكن الأول مرفوعاً، وجب كون الثاني بلفظ الانفصال، نحو: "فأعطاه إياه" ، ولو قال: "فأعطاهه" بالاتصال لم يجز؛ لما في ذلك من استئصال توالي المثلين، مع إيمان كون الثاني توكيداً للأول، وكذا لو اتفقا في "إياهما" ، و "أعطاهما إياهم" ، و "أعطاهن إياهن" ، والاتصال في هذا وأمثاله ممتنع، فلو اختلفا حاز الاتصال والانفصال. يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 81.

<sup>5</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 82 .

[**وَلَوْ أَرَأَكُمْ كَثِيرًا**<sup>2</sup>] ، والشاهد في هذه الآية، هو المجيء بالضمير المتصل في قوله [**يُرِيكُمْ**] و [**أَرَأَكُمْ**]؛ حيث جاء الفعل الأول "يُري" مضارع "أرى" متعدّياً إلى ثلاثة مفاعيل، المفعول الأول جاء ضميراً متصلاً، وهو الكاف، والمفعول الثاني أيضاً جاء ضميراً متصلة "هم" ، أمّا المفعول الثالث، فهو كلمة "قليلاً" ، و الشيء نفسه مع الشاهد الثاني [**أَرَأَكُمْ**]؛ حيث تعدّى الفعل إلى ثلاثة مفاعيل، فجاء المفعول الأول ضميراً متصلاً، وهو "الكاف" ، ثم المفعول الثاني، والذي جاء هو الآخر ضميراً متصلاً، وهو الضمير "هم" ، أمّا المفعول الثالث، فهو "كثيراً"<sup>4</sup>.

وأضاف ابن مالك شواهد أخرى، وقال: "وعليه جاء قول المرأة لرسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا كسو كها" ، وقول الرجل له صلى الله عليه وسلم: "أُكُسُنْيَهَا" ، وقول الخضر عليه السلام: « يا موسى إني على علم من علم الله علّمنيه لا تعلمه أنت، وأنت على علم علّمك الله لا أعلمك <sup>5</sup>" ."

والشواهد التي ذكرها ابن مالك في هذه الأقوال هي مجيء الضمير متصلًا مع جواز انفصالة، وهذا ما خالف فيه ابن مالك سيبويه؛ حيث إنّ هذا الأخير يرى الاتصال في هذه الأمثلة ونحوها وجباً، والانفصال ممتنعاً<sup>7</sup>.

أمّا ابن مالك، فيرى أنّ الصحيح ترجيح الاتصال وجواز الانفصال، ومن شواهد تجويفه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّ اللَّهَ مَلِكُكُمْ إِيَّاهُمْ، وَلَوْ شَاءَ مَلِكُهُمْ إِيَّاكُمْ**».<sup>8</sup>

<sup>1</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 82. وينظر: ابن مالك، "شرح التسهيل"، 1 / 169.

<sup>2</sup> - الآية: 43 من سورة الأنفال.

<sup>3</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 82.

<sup>4</sup> - ينظر: ابن هشام الأنصاري، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك" ، 2 / 72.

<sup>5</sup> - البخاري، "الصحيح" ، كتاب العلم، باب: ما يستحب للعالم إذا سُئل أي الناس أعلم، فيكلُّ العلم إلى الله، الحديث، رقم: 122، ص: 26.

<sup>6</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 82.

<sup>7</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 82، وسبويه، "الكتاب" ، 2 / 386 – 387.

<sup>8</sup> - ذكر طه محسن، محقق كتاب "شواهد التوضيح" أنه لم يقف على هذا الحديث فيما تيسّر من كتب الحديث، وأنه أيضاً حاول أن أقف عليه في بعض ما تيسّر لي من كتب الحديث ولكنني لم أتمكن من الوقوف عليه .

وموطن الشاهد مجئ الضمير "إيام" منفصلاً لأنّه لو وصل لقال "ملّكموهم" ، ولكنه فرّ من الثقل الحاصل من اجتماع الواو مع ثلات ضمائر، وحكم هذا الفصل الجواز.<sup>1</sup>

فابن مالك يؤكّد على صحة ما ذهب إليه واستدلّ على ذلك بشاهد من الحديث النبوى الشريف، واكتفى به؛ حيث إنّه لم يُضله بشهاد آخر.

### 3 – 5: مسألة حذف الضمير المتصل خبراً لكان :

عند تخریج ابن مالك لقول عائشة رضي الله عنها في باب المحسب: «إنما كان متل ينزله النبي صلى الله عليه وسلم»<sup>2</sup>، تعني المحسب<sup>3</sup>، فذكر أنّ في رفع "متل"<sup>4</sup> ثلاثة أوجه:

— أحدهما: أن تجعل "ما" بمعنى "الذي" ، واسم كان ضمير يعود على المحسب، فإنّ هذا الكلام مسبوق بكلام ذُكر فيه "المحسب" ، فقالت أم المؤمنين: «إن الذي كانه المحسب متل ينزله رسول الله صلى الله عليه وسلم» ثم حُذف خبر كان؛ لأنّه ضمير متصل كما يُحذف المفعول به؛ إذا كان ضميراً متصلة، ويستغني ببنيته: كقولك: "زيدٌ ضرب عمرو" ، ثُرِيدُ: ضربه عمرو.<sup>4</sup>

ومن حذف الضمير المتصل خبراً لـ "كان" قول الشاعر:<sup>5</sup>

<sup>1</sup> – يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 82. كما استشهد ابن مالك بهذا الحديث في شرح التسهيل، 1/169، واستشهد به ابن هشام الأنباري في "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك" ، 1/110. واستشهد به أيضاً ابن الناظم في "شرح ألفية ابن مالك" ، تحقيق محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط 1420، ص 39.

<sup>2</sup> – البخاري، "الصحيح" كتاب الحج، باب المحسب، رقم الحديث: 1765، ص: 198.

<sup>3</sup> – التحصيف : النوم بالشعب الذي مخرجها إلى الأبطح ساعة من الليل ثم يخرج إلى مكانة ، وكان موضعها نزل به رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير أن يسّن للناس ، فمن شاء حصب ومن شاء لم يحصب ، الأزهري ، "هذيب اللغة" ، مادة: [ح ص ب] ، 3/303.

<sup>4</sup> – يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 86.

<sup>5</sup> – ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 86 ، وقاتل البيت مجھول ، وروایته: فَأَطْعَمَنَا مِنْ لَحْمِهَا وَسَانِهَا شِوَاءً وَخَيْرُ الْخَيْرِ مَا كَانَ عَاجِلًا .

يُنظر: إميل بديع يعقوب ، "المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية" ، دار الكتب العلمية ، بيروت — لبنان ، ط 1996/6/197 ، وينظر: - العيني بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني (ت 588 هـ) ، "المقصد النحوية في

فَأَطْعَمَنَا مِنْ لَحْمِهَا وَسَدِيفِهَا      شِوَاءً، وَخَيْرُ الْخَيْرِ مَا كَانَ عَاجِلُهُ.

والشاهد في الشطر الثاني حيث أراد الشاعر: وَخَيْرُ الْخَيْرِ الَّذِي كَانَ عَاجِلُهُ، فالماء خبر كان، وَعَاجِلُهُ اسْمُهَا، وَقِيلَ: يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ كَانَ زَائِدَةً، وَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: خَيْرُ الْخَيْرِ هُوَ عَاجِلُ الْخَيْرِ<sup>١</sup>. ثُمَّ أَضَافَ ابن مالك ثلَاثَةً شواهدَ مِنَ الشِّعْرِ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ قَاعِدَةِ لِيُعَضِّدُهَا بِشَاهِدٍ مِّنَ الْحَدِيثِ النَّبَويِّ الشَّرِيفِ، وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَيْسَ ذُو الْحَجَّةَ»<sup>٢</sup> بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا»<sup>٣</sup>، وَالْأَصْلُ: "أَلَيْسَهُ ذُو الْحَجَّةَ".<sup>٤</sup>

والشاهد في الحديث النبوى هو حذف خبر ليس؛ لأنَّه ضمير متصل، ومقتضى كلامه هنا هو أَنَّه لو لا تقديره متصلة لما جاز حذفه. ثُمَّ أَضَافَ ابن مالك شاهداً من أقوال الصحابة؛ لِيُدَعِّمَ به رأيه، وذلك بعد استشهاده بحديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

### **3 - 6: مسألة جواب الاستفهام بأسمائه مطابقة اللفظ والمعنى:**

ذكر ابن مالك في هذه المسألة أَنَّ الْأَكْثَرَ في جواب الإستفهام بأسمائه مطابقة اللفظ والمعنى ، وقد يُكتفى بالمعنى في الكلام الفصيح، ثم استشهد على ما ذهب إليه بأربع آيات من القرآن الكريم، أَمَّا عن مطابقة المعنى وحده، فقد استشهد بثلاث آيات لتدعم رأيه، كما ذكر في الموضع نفسه شاهداً من كلام العرب؛ حيث ذكر قول القائل : "بَلِّي وَجَادَا" حين قيل له : "أَمَا في مَكَانٍ كَذَا وَجْدُ" <sup>٥</sup>، ولو قصد تكميل المطابقة لرفع وقال : "بَلِّي وَجَادَ".<sup>٦</sup>

---

شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ "شرح الشواهد الكبرى" ، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية  
بيروت — لبنان ، ط1، 1426هـ/2005م .

<sup>1</sup> - العيني ، "المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ : شرح الشواهد الكبرى" ، 3/160.

<sup>2</sup> - البخاري ، "ال الصحيح" ، كتاب الحجّ، باب الخطبة أيام من ، رقم الحديث، 1741، ص: 196.

<sup>3</sup> - البخاري ، "ال الصحيح" ، كتاب الحجّ، باب الخطبة أيام من ، رقم الحديث، 1741، ص: 196.

<sup>4</sup> - ابن مالك ، "شواهد التوضيح" ، ص: 87.

<sup>5</sup> - ينظر: سيبويه ، "الكتاب" ، 1/312 .

<sup>6</sup> - ابن مالك ، "شواهد التوضيح" ، ص: 90 – 91 .

واستشهد ابن مالك بحدث نبوي شريف عندما تحدث عن الإكتفاء بالمعنى، فأورد قول النبي صلى الله عليه وسلم «أربعين يوما» حين قيل له: "مالشه في الأرض"<sup>١</sup> فأضمر "يلبت" ونصب به "أربعين"، ولو قصد تكميل المطابقة، لقيل: "أربعين يوما" بالرفع؛ لأنَّ الاسم المستفهم به في موضع رفع.<sup>٢</sup>

**3 – 7: مسألة حق المستثنى بـ "إلا" من كلام تامٍ موجب أن يُنصب مفرداً كان أو مكملاً معناه بما بعده:**

**[الأَخْلَاءُ]** استدلَّ ابن مالك على المستثنى المفرد بآية من القرآن الكريم، وهو قوله تعالى: **يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌ إِلَى الْمُتَّقِينَ [٤]** ، والشاهد في هذه الآية هو قوله: **الْمُتَّقِينَ**؛ حيث جاء المستثنى منصوباً، وهو من كلام تامٍ موجب.

واستدلَّ على المستثنى المكمل معناه بما بعده<sup>٥</sup> بقوله تعالى: **[إِنَّا لِمُنْجُوهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا امْرَأَهُ امْرَأَهُ قَدَرْتَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَائِرِينَ [٦]** ، والشاهد في قوله: **[إِنَّا امْرَأَهُ قَدَرْتَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَائِرِينَ**؛ حيث أنَّ المستثنى جاء منصوباً وكامل معناه بما بعده، وذلك لكون الاستثناء هنا جاء متصلة مثبتاً موجباً فوجب نصب المستثنى ويضيف ابن مالك قائلاً: ولا يعرف المتأخرن من البصريين في هذا النوع إلا النصب، وقد أغفلوا وروده مرفوعاً بالابتداء، ثابت الخبر ومذوفه، فمن

<sup>١</sup> – ابن كثير عماد الدين أبو الفداء اسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي الشافعي (ت 774هـ)، "جامع المسانيد والسنن المأدي لأقوام سُنُن" ، خرج حديثه وعلق عليه عبد المعطي أمين فلتعجي، دار الفكر للطباعة والنشر، (دط)، 1415هـ / 1994م ، مسند النواس بن سمعان لكلاي عن النبي صلى الله عليه وسلم ، الحديث رقم 9604، ج 12، ص 231 . وينظر مسلم، "ال الصحيح" ، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، الحديث رقم: 7373 ، ص: 1096 – 1097 ، روي بهذا اللفظ: «أربعون يوماً» ، حين قيل للرسول صلى الله عليه وسلم: "وما لُبْنُهُ فِي الْأَرْضِ" ، وفي كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض ، ونزل عيسى وقتله إيهاد وذهب أهل الخير والإيمان وبقاء شرار الناس وعبادتهم للأوثان ، والنفح في الصور، وبعث من في القبور، الحديث رقم: 7381 ، ص: 1099 – 1100 ، روي هكذا: «يخرج الدجال في أميٍّ فيمكث أربعين يوماً». وينظر: النيسابوري، الحاكم أبو عبد الله، "المستدرك على الصحيحين" ، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1411هـ / 1990م ، كتاب الفتن والملاحم، 575/4 ، روي الحديث بهذا اللفظ: «فَمَا مَكَثَ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعونَ يَوْمًا» .

<sup>2</sup> – ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 90 – 91 .

<sup>3</sup> – ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 94 .

<sup>4</sup> – الآية: 67 من سورة الزخرف .

<sup>5</sup> – ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 94 .

<sup>6</sup> – الآية: 59 – 60 من سورة الحجر .

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

الثابت الخبر قول ابن أبي قتادة: «أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يَحْرُمْ»<sup>1</sup>، فـ"إلا" يعني "لكن"، وـ"أبو قتادة" مبتدأ وـ"لم يحرم" خبره.<sup>2</sup>

فالشاهدان في قوله: "إلا أبو قتادة؟" حيث جاء المستثنى مرفوعاً رغم كونه من كلام تامٌ موجب، وبعد أن استشهد ابن مالك بحديث ابن أبي قتادة حاول تدعيمه بشاهد من القرآن، فقال: "ونظيره من كتاب الله تعالى قراءة ابن أبي كثير وأبي عمرو: [وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَكَ إِلَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ]<sup>3</sup>"، والشاهد في قوله [إِلَّا امْرَأَكَ] بالرفع، فابن مالك يرى أنّ "امْرَأَكَ" مبتدأ، والجملة بعده خبر، وأضاف قائلاً: ولا يصح أن تجعل "امرأتك" بدلاً من "أحد"؛ لأنها لم تسر معه فيتضمنها ضمير المخاطبين، ودل على أنها لم تسر معه قراءة النصب، فإنما أخرجتها من أهلها؛ الذين أمر أن يسري بهم، وإذا لم تكن في الذين سُري بهم لم يصح أن تبدل من فاعل "يلتفت"؛ لأنه بعض ما دل عليه الضمير المجرور بـ"من".<sup>4</sup>

وما استشهد به ابن مالك من الحديث في مسألة المبتدأ الثابت الخبر بعد "إلا" قول النبي صلى الله عليه وسلم: «ما للشياطين من سلاح أبلغ في الصالحين من النساء، إلا المتزوجون، أولئك المطهرون المبرؤون الخنا»<sup>5</sup>، والشاهد في قوله: "إلا المتزوجون أولئك المطهرون المبرؤون"؛ حيث يرى ابن مالك أن "المتزوجون" مبتدأ، والجملة بعده خبر.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> - البخاري، "ال الصحيح " ، كتاب: جزاء الصيد، باب لا يشير المحرم إلى الصيد؛ لكي يصطاده الحلال، رقم الحديث: 1824، ص: 206، وفي " صحيح مسلم " ، رقم الحديث: 2854، ص: 427. روي هكذا: «أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ فِيهِ لَمْ يَحْرُمْ .»

<sup>2</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 94.

<sup>3</sup> - الآية: 81 من سورة هود، وذكر المبرد في "المقتضب" هذه الآية الكريمة، وأجاز في "امرأتك" الرفع، كما أجاز النصب بقوله: "فالوجهان جائزان حيدان، فمن قال: "إلا امرأتك" ، فهو مستثنى من "يلتفت" ، وكأنه قال: "ولا يلتفت إلا امرأتك" ويجوز النصب على غير هذا الوجه وليس بالجيد، ينظر: المبرد، "المقتضب" ، 597/2، 598.

<sup>4</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 95.

<sup>5</sup> - أحمد بن حنبل أبو عبد الله النسائيوري" ، المسند" ، حديث أبو ذر الغفاري، 163/5، الحديث منكر. وينظر: محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني" سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، دار المعارف ، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط2، 1412/13، 138/1992.

<sup>6</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 95.

### **الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"**

ثم قدم شاهدا<sup>1</sup> من كلام العرب، كان سيبويه قد مثل به في كتابه: باب ما يكون مبتدأ بعد إلاّ، فقال: ومن أمثلة سيبويه في هذا النوع "لأ فعلنَ كذا إلا حلَه أن أفعل كذا"<sup>2</sup>، والشاهد في قوله: "إلا حلَه أن أفعل كذا"؛ حيث جاءت "حلُّ" مبتدأ، وما بعده خبراً، كأنه قال: "ولكن حلُّ ذلك أن أفعل كذا".<sup>3</sup>

ومن الابتداء بعد "إلا" المذوق الخبر<sup>4</sup>: قول النبي صلى الله عليه وسلم: « ولا تدرِي نفسٌ بأيِّ أرض تموت إلا الله »<sup>5</sup>، والشاهد في قوله: « إلا الله »، والله مبتدأ، أما الخبر فمحذوف؛ أي: لكن الله يعلم بأيِّ أرض تموت كلَّ نفس، ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: « كلُّ أمتي معافٌ إلاَّ المجاهرون ».<sup>6</sup>

والشاهد في قوله: « إلاَّ المجاهرون »، فالجاهرون مبتدأ، أما الخبر فمحذوف، والتقدير: لكن الجاهرين بالمعاصي لا يعافون.<sup>7</sup>

إذا، استشهد ابن مالك بحديثين نبويين على ما ذهب إليه من الابتداء بعد "إلا" المذوق الخبر، وما يلفت الانتباه في هذه المسألة، هو استشهاد ابن مالك بالحديث نفسه الذي قام بتخریجه

<sup>1</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 95.

<sup>2</sup> - العبارة في كتاب سيبويه، 2/360، ومثل ذلك قول العرب: "والله لأ فعلنَ كذا وكتنا إلا حلُّ ذلك أن أفعل كذا وكتنا".

<sup>3</sup> - يُنظر: سيبويه، "الكتاب"، 2/360.

<sup>4</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 95.

<sup>5</sup> - البخاري، "الصحيح"، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: [عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا] [الجن: 26]، وإنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ [لقمان: 34]، و[أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ] [النساء: 166]، و[وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أَنْشَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ] [فاطر: 11] و[إِلَيْهِ يُرْدَدُ عِلْمُ السَّاعَةِ] [فصلت: 47] ، قال يحيى: "الظاهر على كل شيء علماً، والباطن على كل شيء علماً، الحديث رقم: 7379، ص: 856، روى الحديث برفع لفظ الحاللة "الله" وفي كتاب تفسير القرآن باب قوله تعالى [اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أَنْشَى وَمَا تَغْيِضُ الْأَرْحَامُ] [الرعد: 8]، الحديث رقم 4697، ص: 556.

<sup>6</sup> - البخاري، "الصحيح"، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه، رقم الحديث: 6069، ص: 716، بلحظة "المجاهرين"؛ وينظر: مسلم، "الصحيح"، كتاب الزهد والرقاق، باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه، الحديث رقم: 7485، ص: 1116، روى بلفظ "المجاهرين".

<sup>7</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 96، وينظر: بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني "المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية" ، 2/339.

«كل أمتى معاف إلا الجارون»، فابن مالك استشهد لهذا الحديث، ثم بعد ذلك برأ إليه؛ ليستدلّ<sup>1</sup> به على ما ذهب إليه من قواعد نحوية. ثم أورد شاهداً من القرآن أتبعه بثلاثة شواهد من الشعر. فقال: ومثل هذا تأويل الفراء قراءة بعضهم<sup>2</sup> [فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ]<sup>3</sup>؛ أي: إلا قليل منهم لم يشربوا<sup>4</sup>، والشاهد في قوله: «إِلَّا قَلِيلٌ»، فـ«قليل» مبتدأ، والخبر ممحض. ومثله قول الشاعر<sup>5</sup>:

لَدَمٌ ضَائِعٌ تَعَيَّبَ عَنْهُ      أَقْرَبُوهُ إِلَّا الصَّبَا وَالدَّبُورُ.

وموضع الاستشهاد في قوله: «إِلَّا الصَّبَا وَالدَّبُورُ» بإعراب الصبا مبتدأ مع حذف الخبر، ويرى ابن مالك أن «إِلَّا» هنا يعني «لكن»، والتقدير: لكن الصبا والدبور لم يتغييرا عنه<sup>6</sup>. ثم أضاف ابن مالك شاهداً آخر من الشعر استدلّ به على المسألة نفسها؛ أي مسألة الابتداء بعد «إِلَّا» الممحض في الخبر.<sup>7</sup>

### 3 - 8: مسألة: العطف على ضمير الجر بغير إعادة الخافض:<sup>8</sup>

ذهب ابن مالك إلى أنه يجوز العطف على ضمير الجر بغير إعادة الجار، وهو منوع عند البصريين، إلا يونس وقطربا والأخفش، وجائز عند الكوفيين<sup>9</sup>، والجواز أصح من المنع؛ لضعف لضعف احتجاج المانعين، وصحة استعماله نثرا ونظمها<sup>10</sup>، فاستشهد ابن مالك هنا على صحة ما

1 - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 96 - 97 .

2 - هي قراءة عبد الله وأبي والأعمش، ينظر: "البحر المحيط"، 2 / 266 .

3 - الآية: 249 من سورة البقرة .

4 - ذكر الفراء في معاني القرآن، 1 / 120 القراءة، وينظر: العيني، "المقاصد النحوية"، 2 / 339 .

5 - استشهد ابن مالك بهذا البيت ولكنه لم يعزه إلى قائله، ينظر: "شواهد التوضيح"، ص: 96، وكذلك فعل العيني في "المقاصد النحوية"، 2 / 338، وأميل بديع يعقوب، "معجم شواهد العربية"، 1 / 172 .

6 - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 96، وينظر: العيني "المقاصد النحوية"، 2 / 339 .

7 - ينظر: ابن مالك ، "شواهد التوضيح"، ص: 97 .

8- ينظر: ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 107 .

9- ينظر: الأنباري، "الإنصاف في مسائل الخلاف"، المسألة رقم: 65 ، 34/2 ، وينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ص 107.

10- ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 107.

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

<sup>1</sup> ذهب إليه بقوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا مُتَلَكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرْجَلٍ اسْتَعْمَلُ عَمَالًا»<sup>1</sup> «بَحْرَ الْيَهُودِ، وَقَدْ تضَمَّنَ هَذَا الْحَدِيثُ الْعَطْفَ عَلَى ضَمِيرِ الْبَحْرِ بِغَيْرِ إِعَادَةِ الْبَحْرِ.

ويبيّن ابن مالك في هذه المسألة ضعف احتجاج المانعين، فقال: أَمّا ضعف احتجاجهم فبَيْنَ،  
وذلك أَنَّهُمْ حِجَّتَيْنِ:<sup>2</sup>

— إِحْدَاهُمَا: أَنَّ ضَمِيرَ الْبَحْرِ شَبِيهً بالتنوين وَمَعَاقِبُ لَهُ، فَلَمْ يَجِزْ الْعَطْفَ عَلَيْهِ. كَمَا لَا يَعْطُفُ عَلَى  
التنوين.

— وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ حَقَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفُ عَلَيْهِ أَنْ يَصِحَّ حَلُولُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَحْلَ الْآخِرِ، وَضَمِيرُ  
الْبَحْرِ لَا يَصِحُّ حَلُولُهُ مَحْلًا مَا يَعْطُفُ عَلَيْهِ، فَمَنْعِ الْعَطْفِ عَلَيْهِ إِلَّا بِإِعَادَةِ حَرْفِ الْبَحْرِ<sup>3</sup>، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى  
تَعَالَى : " [فَقَالَ لَهَا وَلَلأَرْضَ إِنْتِيَا طَوْعًا]".<sup>4</sup>

وَالْحِجَّتَانُ ضَعِيفَتَانُ، أَمّا الْأُولَى، فَيَدِلُّ عَلَى ضَعْفِهَا أَنَّ شَبَهَ الضَّمِيرِ بِالْتَّنَوِينِ ضَعِيفٌ، فَلَا يَتَرَبَّ عَلَيْهِ  
إِيجَابٌ وَلَا مَنْعٌ، وَلَوْ مَنْعٌ مِنَ الْعَطْفِ عَلَيْهِ لَمْعَنْعٌ مِنْ تَوْكِيدِهِ وَمِنْ الإِبْدَالِ مِنْهُ؛ لِأَنَّ التَّنَوِينَ لَا يَؤْكِدُ  
وَلَا يَبْدِلُ مِنْهُ، وَضَمِيرُ الْبَحْرِ يَؤْكِدُ وَيَبْدِلُ مِنْهُ بِإِجْمَاعٍ، فَلِلْعَطْفِ عَلَيْهِ أَسْوَةُ بَهْمَاءٍ. وَأَمّا الثَّانِيَةُ، فَيَدِلُّ  
عَلَى ضَعْفِهَا أَنَّهُ لَوْ كَانَ حَلُولُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ مَحْلَ الْآخِرِ شَرْطًا فِي صِحَّةِ  
الْعَطْفِ لَمْ يَجِزْ "رَبِّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ"، وَلَا:

أَيْ فَتَى هَيْجَاءَ أَنْتَ وَجَارِهَا.<sup>5</sup>

وَلَا: "كَمْ نَاقَةٌ لَكَ وَفَصِيلَهَا"، وَلَا: "الْوَاهِبُ الْأَمَةُ وَوَلَدُهَا"، وَلَا: "وَلَا زَيْدٌ وَأَخْوَهُ مَنْطَلِقَانِ".<sup>6</sup>  
مَنْطَلِقَانِ".<sup>6</sup>

وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْطُوفَاتِ الْمُمْتَنَعِ تَقْدِيمُهَا وَتَأْخِيرُهَا عَطْفَتْ عَلَيْهِ كَثِيرَةٌ. فَكَمَا لَمْ يَمْتَنِعْ فِيهَا  
الْعَطْفُ، لَمْ يَمْتَنِعْ فِي "مَرَرْتُ بِكَ وَزَيْدًا"، وَنَحْوُهُ، وَلَا فِي "إِنَّمَا مُتَلَكُمْ وَالْيَهُودُ  
وَالنَّصَارَى".<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - البخاري، "ال الصحيح" ، كتاب الإجازة ، باب الإجازة إلى صلاة العصر، رقم الحديث: 2269، ص: 255 .

<sup>2</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 107 .

<sup>3</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 107 .

<sup>4</sup> - الآية: 11 من سورة فصلت .

<sup>5</sup> - تمام البيت : "إِذَا مَا رَجَالٌ بِالرَّجَالِ اسْتَقَلَّتْ" ، والبيت مجھول القائل، ينظر: سیبویه، "الكتاب" ، 50/2 .

<sup>6</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 107 – 108 .

وبعد هذا أورد ابن مالك شواهد من القرآن الكريم، ومنها قول الله تعالى: [ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفُرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ ]<sup>2</sup> فجر "المسجد" بالعطف على الهاء المحرورة بالباء، لا بالعطف على "سبيل"؛ لاستلزمـه العطف على الموصول، وهو "الصد" قبل تمام صلته؛ لأنّ "عن سـبيل" صلة له؛ إذ هو متعلـق به، و"كفر" معطوف على الصـد ، فإن جعل المسـجد معطـوفا على "سبـيل" كان من تمام الصلة للـصد، و"كـفر" معـطـوف عليهـ، فيلزمـ العـطف على المـوصـول قبل تـمام الـصلة، وهو ممنوعـ بـإجماعـ، فإنـ عـطفـ علىـ الهـاءـ خـلـصـ منـ ذـلـكـ، فـحـكـمـ بـرجـحانـهـ لـتـبـيـنـ بـرهـانـهـ<sup>3</sup>.

واستشهد ابن مالك بقراءة حمزة: [ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ]<sup>4</sup> بالـخفـضـ، وبـعـدـ ذـلـكـ أـورـدـ شـواـهـدـ نـشـرـيـةـ منـ كـلامـ الـعـربـ؛ ليـرـدـفـهاـ بـشـواـهـدـ منـ الشـعـرـ<sup>5</sup>.

قال ابن مالك في آخر هذه المسألة: "واعتـضـدتـ روـاـيـةـ جـرـ "اليـهـودـ وـالـنـصـارـىـ"ـ فـيـ الـحـدـيـثـ المـذـكـورـ، وـلوـ روـيـ بـالـرـفـعـ لـجـازـ عـلـىـ تـقـدـيرـ: "وـمـثـلـ الـيـهـودـ"ـ، ثـمـ بـحـذـفـ الـمضـافـ وـيـعـطـيـ الـمضـافـ إـلـيـهـ<sup>6</sup>ـ إـعـرـابـهـ.

### 3 - 9: مسألة حذف البـدـلـ المـضـافـ لـدـلـالـةـ السـمـبـدـلـ مـنـهـ عـلـيـهـ<sup>7</sup>:

ذهب ابن مالـكـ إـلـيـهـ يـجـوزـ حـذـفـ الـبـدـلـ المـضـافـ لـدـلـالـةـ الـمـبـدـلـ مـنـهـ عـلـيـهـ، وـإـبـقاءـ الـمـضـافـ إـلـيـهـ عـلـىـ ماـ كـانـ عـلـيـهـ مـنـ الـجـرـ<sup>8</sup>ـ، وـذـلـكـ قـيـاسـاـ عـلـىـ ماـ ذـهـبـ إـلـيـهـ سـيـبـويـهـ فـيـ جـواـزـ حـذـفـ الـمـعـطـوفـ.

1- ابن مالـكـ، "ـشـواـهـدـ التـوضـيـحـ"ـ، صـ: 108ـ.

2- الآية: 217ـ منـ سـورـةـ الـبـقـرـةـ .

3- يـنـظـرـ: ابن مـالـكـ، "ـشـواـهـدـ التـوضـيـحـ"ـ، صـ: 109ـ .

4- الآية: 01ـ منـ سـورـةـ النـسـاءـ .

5- يـنـظـرـ: ابن مـالـكـ، "ـشـواـهـدـ التـوضـيـحـ"ـ، صـ: 109-110ـ.

6- يـنـظـرـ: ابن مـالـكـ، "ـالـمـصـدـرـ نـفـسـهـ"ـ، صـ: 111ـ .

7- ابن مـالـكـ، "ـشـواـهـدـ التـوضـيـحـ"ـ، صـ: 112ـ .

8- ابن مـالـكـ، "ـالـمـصـدـرـ نـفـسـهـ"ـ، صـ: 112ـ .

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

المضاف، وترك المضاف إليه على ما كان عليه قبل الحذف نحو: "ما كل سوداء قرّة، ولا بيضاء شحمة"<sup>1</sup>.

كما استشهد ابن مالك في هذه المسألة بقول أحد الصحابة، فقال: وفي باب الإستعانة باليد في الصلاة «ثم قام فقرأ العشر آيات»<sup>2</sup>، فيحمل هاهنا أيضا على أن المراد: «فقرأ العشر عشر آيات» على البدل، ثم حذف البدل وبقي ما كان مضافا إليه مجرورا.<sup>3</sup>

ثم استشهد بحديث لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو قوله: «خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَدْهَمُ الْأَقْرَحُ الْأَرْثُمُ الْحَجَّلُ ثَلَاثٌ»<sup>4</sup>، والشاهد في قوله: «الْحَجَّلُ ثَلَاثٌ»؛ حيث حذف البدل المضاف للدلالة المبدل منه عليه؛ أي: الحجل محجل ثلاث، ويرى ابن مالك أن هذا أجود من أن يكون على تقدير: الحجل في ثلاث، ثم ساق المؤلف شاهدين من الشعر<sup>5</sup>؛ ليُعَضِّدَ بما الظاهرة التي وجدتها في الحديث الحديث النبوى.

<sup>1</sup> - سيبويه، "الكتاب"، 110 / 1، وردت لفظة "شحمة" بالرفع ، يقول سيبويه: "إن شئت نصبت شحمةً، وبيضاءً في موضع جرّ كأنك لفظت بـ"كل" فقلت: "ولا كل بيضاء". قال السيرافي: "احتج بعض الناس أنّ هذا عطف على عاملين، وذلك أنّ "بيضاء" جرّ عطفا على سوداء، والعامل فيها "كل" و"شحمة"، نصب عطفا على "قرّة"، خبر "ما"، فقال سيبويه: ليس ذلك عطفا على عاملين، وتأوّله على أن بيضاء مجرور بـ"كل" أخرى مقدرة بعد "لا"، وليس معطوفة على سوداء" ، ينظر: سيبويه، "الكتاب" ، هامش الصفحة: 110/1

<sup>2</sup> - من كلام ابن عباس رضي الله عنه، البحاري، "الصحيح" ، كتاب العمل في الصلاة، باب استعاناً اليدي في الصلاة إذا كان من أمر الصلاة، الحديث رقم: 1198، ص: 138 ، وفي كتاب الوضوء، باب قراءة القرآن بعد الحديث وغيره، الحديث رقم: 183، ص: 32، روى الحديث بهذا اللفظ: «فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر آيات»

<sup>3</sup> - ابن مالك، "الشواهد التوضيح" ، ص: 112 . بيروت، لبنان، ط 1427، 4/2006م، كتاب: الجهاد، باب: ارتبا

<sup>4</sup> - ابن ماجه "السنن" شرح الإمام أبي الحسن الحنفي السندي(ت1138هـ)، تحقيق: خليل مأمون شيخا ، دار المعرفة ، ط الخليل في سبيل الله . وينظر: اليسابوري، الحكم أبو عبد الله، "المستدرك على الصحيحين" ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية، بيروت — ط 1، 1411هـ/1990م، كتاب الجهاد، 2/101 .

<sup>5</sup> - ينظر: ابن مالك، "الشواهد التوضيح" ، ص: 113 .

**3 - 10 : مسألة توحيد الاسم المضاف إلى المثنى وتشييته وجمعه<sup>1</sup> :**

واستشهد ابن مالك في هذه المسألة بقول أم عطية رضي الله عنها «أمرنا أن تخرج الحَيْضَ يوم العِيدَيْن»<sup>2</sup>. والظاهره التي قام بدراستها هنا هي توحيد "اليوم" المضاف إلى العيدين، وفي المعنى مثنى، ولو روي بلفظ الثنوية على الأصل وبلغ لفظ الجمجم لأمن اللبس لجائز. فيه وفي أمثاله ثلاثة أوجه:<sup>3</sup>

- الوجه الأول: وهو الوارد بإفراد، واستشهد له بما في حديث الوضوء من قول أحد الصحابة: «وَمَسَحَ أَذْنَيْهِ ظَاهِرُهُمَا وَبَاطِنُهُمَا»<sup>4</sup>، والشاهد في قوله: "ظاهر وباطن"؛ حيث ورد المضاف مفرداً، والمضاف إليه مثنى.

ثم أتبع ابن مالك هذا الحديث بما حكاه الفراء من قول بعض العرب: "أَكَلْتُ رَأْسَ شَاتِينَ"<sup>5</sup>، والشاهد في قوله "رأس شاتين"؛ حيث ورد الاسم المضاف إلى المثنى مفرداً.

لينتهي بعد ذلك إلى شاهد من الشعر، فقال: ومنه قول الشاعر<sup>6</sup>:

حَمَامَةَ بَطْنِ الْوَادِيَيْنِ تَرَّمِي سَقَاكِ مِنْ الْغُرْ الغوادي مَطِيرُها .

والشاهد في قوله: "بطن الودييـن" بإضافة الاسم المفرد إلى المثنى.

ومن الوارد بلفظ الثنوية قول الشاعر<sup>1</sup>:

<sup>1</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 115.

<sup>2</sup> - البخاري، "الصحيح"، كتاب الحيض، باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعزلن المصلى، الحديث رقم: 324، ص: 45، مروي بالمعنى.

<sup>3</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 115.

<sup>4</sup> - الطبراني، سليمان بن أحمد بن أبي القاسم، "مسند الشاميـن"، تحقيق: حمدي بن عبد الحميد السلفي، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان،(دط)، 405 هـ/1984 م. مسند حريري عن عبد الرحمن بن ميسرة ، 14/2. وينظر: ابن ماجة "السنن" كتاب : الطهارة وسنتهـا، باب : ما جاء في مسح الأذينـ، الحديث رقم: 442، 440، 439، 260، ص 261 .

<sup>5</sup> - قال الفراء: ويجوز في الكلام أن تقول: "أُتْنِي بِرَأْسِ شَاتِينَ" ، معاني القرآن ، 1 / 211 .

<sup>6</sup> - ينظر: الأصفهاني، "الأغانـ" ، 11/143. البيت لنبوة بن الحـمير.

فَتَخَالَسَا نَفْسَيْهِمَا بِنَوَافِدِ كَوَافِدِ الْعُبُطِ الَّتِي لَا تُرَفَّعُ .

والشاهد في قوله: "نفسيهما"؛ حيث ثنى الاسم المضاف إلى المثنى.<sup>2</sup>

ومن الوارد بلفظ الجمع قول الله تعالى: [رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا]<sup>3</sup> ، و[إِنْ تَثْوِي إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمَا]<sup>4</sup> ، والشاهد في الآيتين هو قوله [أَنْفُسَنَا]؛ حيث ورد الاسم المضاف إلى الجمع جمعاً، وفي قوله [قُلُوبُكُمَا] ورد الاسم المضاف إلى المثنى جمعاً.<sup>5</sup>

ثم استشهد ابن مالك بحديث<sup>6</sup> لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو قوله: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ»<sup>7</sup> ، والشاهد في قوله: «أَنْصَافِ سَاقِيهِ»؛ حيث ورد الاسم المضاف إلى المثنى جمعاً، وقد اجتمعت التثنية والجمع في قول الراجز<sup>8</sup>:

وَمَهْمَهَيْنِ قَذَّفَيْنِ مَرْتَبَيْنِ ظَهَرَا هُمَا مُثْلُ ظَهُورِ التُّرَسِينِ .

والشاهد فيه "ظهراهما" مثل ظهور الترسين، حيث ورد المضاف مثنى، والمضاف إليه مثنى أيضاً في قوله "ظهراهما مثل ظهر الترسين"، حيث ورد المضاف مثنى، والمضاف إليه مثنى أيضاً في قوله: "ظهراهما" ، وورد المضاف في "ظهور الترسين" جمعاً، والمضاف إليه مثنى.<sup>9</sup>

<sup>1</sup> - أبو ذئب المذلي، "الديوان"، ص: 163 .

<sup>2</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 116 .

<sup>3</sup> - الآية: 23 من سورة الأعراف .

<sup>4</sup> - الآية: 04 من سورة التحرير .

<sup>5</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 116 .

<sup>6</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 116 .

<sup>7</sup> - مالك بن أنس، "السموطاً وإسعاف المبطأ برجال الموطأ" ، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تقديم: ، فاروق سعد ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، دار الرشاد الحديثة ، الدار البيضاء ، ط3، 1405هـ/1985م، كتاب الحامع، باب ما جاء في إسبال الرجل ثوبه، ص: 794 . وينظر: النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، "السنن الكبرى" ، تحقيق: عبد العفار سليمان البنداري و سيد كسرامي حسن، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط 1411هـ/1991م، 490/5 .

<sup>8</sup> - نسبة سيفويه في موضع من الكتاب إلى خطاط المحاشعي ، 45 / 2 و في موضع آخر نسبة إلى هبيان بن قحافة، 48 / 4 ، و ينظر: إميل بديع يعقوب، "معجم شواهد العربية" ، 12 / 213 .

<sup>9</sup> - سيفويه، "الكتاب" ، 2 / 45 .

ويتحقق بهذا توحيد خبر المثنى المعتبر عنه بواحد، كالتعبير عن الأذنين والعينين بحاسة، فإجراء هذا النوع مجرى الواحد جائز<sup>1</sup>، كقوله صلى الله عليه وسلم: «من أفرى الفرى أن يُري عينيه ما ما لم تر»<sup>2</sup>. لو راعى اللفظ لقال: "ما لم تريا".<sup>3</sup>

ثم استدلّ ابن مالك ببيت من الشعر؛ ليُدعم به شاهدته من الحديث النبوى في مسألة توحيد خبر المثنى المعتبر عنه بواحد.<sup>4</sup>

### 3 - 11: مسألة ورود الماضي بمعنى الأمر وحذف حرف العطف:<sup>5</sup>

عند تخريج ابن مالك لقول عمر رضي الله عنه: «إذا وسّع الله عليكم فأوسعوا... صلى رجل في إزارٍ ورداءٍ، في إزارٍ وقميصٍ، في إزارٍ وقباءٍ»<sup>6</sup> يرأى ابن مالك أنّ هذا الحديث قد تضمن فائتين:

— إحداهما: ورود الفعل الماضي بمعنى الأمر، وهو «صَلَّى رجل»، والمعنى: ليصلّى رجل، واستشهد على رأيه هذا بكلام العرب: "اتقى الله امرؤً و فعل خيراً يُثب عليه"<sup>7</sup> بمعنى: ليتقن وليفعل<sup>8</sup>.

وأضاف قائلاً: ولكونه بمعنى الأمر جيء بعده بجواب مجزوم كما يُحاجء بعد الأمر الصريح. وأكثر مجيء الماضي بمعنى الطلب في الدعاء، ومثل لنا بقوله: نصر الله من والاك وخذل من عاداك.<sup>9</sup>

<sup>1</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 116.

<sup>2</sup> - البخاري ، "ال الصحيح " ، كتاب التعبير ، باب من كذب في حُلْمِه ، الحديث رقم : 7043 ، ص: 820 .

<sup>3</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 116.

<sup>4</sup> - ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 116.

<sup>5</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 117.

<sup>6</sup> - "ال صحيح " ، البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في القميص والسرويل والتبان والقباء ، الحديث رقم: 365

ص: 51. وروي الحديث بهذا اللفظ : «إذا وسّع الله فأوسعوا... صلى رجل في إزار ورداء ..».

<sup>7</sup> - سيبويه، "الكتاب" ، 3 / 117.

<sup>8</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 117. وينظر: سيبويه، "الكتاب" ، 3 / 117.

<sup>9</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 117.

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

وأما الفائدة الثانية التي يراها ابن مالك في حديث عمر رضي الله عنه فهي: حذف حرف العطف، فإنّ الأصل صلّى رجل في إزارٍ ورداءٍ، أو في إزارٍ وقميصٍ، أو في إزارٍ وقباءٍ. فحذف حرف العطف مرتين لصحة المعنى بحذفه<sup>1</sup>.

ثم استدل ابن مالك بحديث نبوي يتضمن الفائدتين نفسيهما؛ اللتين تضمنهما حديث عمر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «تصدق امرؤ من ديناره، من درهمه.. من صاع بُرْهٌ، من صاع قمره»<sup>2</sup>، والفائدة الأولى في هذا الحديث تمثل في ورود الفعل الماضي بمعنى الأمر، وهو "تصدق امرؤ" ، والمعنى: ليتصدق امرؤ<sup>3</sup>.

أما الفائدة الثانية، فهي حذف حرف العطف "الواو" مع الإبقاء على المتعاطفين، والأصل هو: "و من درهمه ومن صاع بُرْهٌ"<sup>4</sup>.

وليس النحاة جمِيعاً على هذا الرأي من حذف "الواو"، فقد أجازه الفارسي، وتبعه ابن عصفور وابن مالك، ولم يأخذ به نحاة كثيرون<sup>5</sup>.  
فابن مالك يرى أنّ الواو يجوز أن تُحذف مع معطوفها ودونه، ويُشار إليها في الأول: "الفاء" و "أم" ، وفي الثاني "أو"<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 117.

<sup>2</sup> - مسلم، "الصحيح"، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق قمة أو كلمة طيبة، وأهلا حجاب من النار، الحديث رقم: 2351، ص: 356 – 357، ورد الحديث بهذا اللفظ: «تصدق رجل من ديناره».

<sup>3</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 117.

<sup>4</sup> - يُنظر: إبراهيم إبراهيم بركات، "ال نحو العربي" ، دار النشر للجامعات، القاهرة، مصر، ط1، 2007، 5 / 208.

<sup>5</sup> - إبراهيم إبراهيم بركات، "ال نحو العربي" ، 5 / 208.

<sup>6</sup> - يُنظر: ابن مالك، "تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد"، ص: 178.

### 3 – 12: مسألة استعمال "في" دالة على التعليل:<sup>1</sup>

لقد سبقت الإشارة إلى أنَّ ابن مالك لم يكن يكتفى في كثير من الأحيان بتعضيد الظواهر الواردة في الأحاديث النبوية بالأيات القرآنية والقراءات التي فيها؛ بل كان يضيف إليها أيضاً الأحاديث النبوية والشعر القديم، وهذا ما فعله خلال حديثه عن مجيء "في" للتعليق<sup>2</sup> في قوله صلى الله عليه وسلم: «عُذِّبَتْ امرأةٌ فِي هَرَّةٍ حُبِسَتْهَا حَقِيقَةً مَاتَتْ جَوْعًا فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ»<sup>3</sup>، فابن مالك هنا يرى أنَّ الحديث يتضمن استعمال "في" دالة على التعليل، وهو ما خفي في نظره على أكثر النحوين مع وروده في القرآن الكريم، والحديث ، وفي الشعر القديم<sup>4</sup>.

ومما لا يخفى على أي أحد منا أنَّ حروف الجر وُجِدَتْ في التركيب؛ لتدوي دلالات تحدَّد علاقَةً واحدةً من علاقات متعددة يمكن أن تكون فيما يسبقه، وتحديدها فيما بعدها من المجرور.

والمعنى تتعدد وتتنوع إلى ما لا حصر له، والحرف تنحصر إلى حدٍ كبير؛ لذلك فإنَّ دلالة الحرف تتعدد، وتحديد هذه الدلالة متراكمة لثلاثة جوانب متلازمة يحكمها طاقة محرَّكة، أمّا هذه الجوانب، فهي: الفعل وما يشبهه، أو الاسم، ثم حرف الجر، مما بعد حرف الجر من معمول. أما الطاقة المحرَّكة المستخلصة المتفاعلة والفاعلة فإنما هي المتحدث بممارسته اللغوية.<sup>5</sup>

إذا، ما قد يُدرِّكه القارئ بعد هذه الملاحظة السابقة، هو مجيء حروف الجر بدلاليات كثيرة ومتنوّعة في السياق<sup>6</sup>، فمثلاً حرف الجر "في" وكذلك "الباء" يشتهر كأن في إفادة الظرفية والسببية،

<sup>1</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 123.

<sup>2</sup> - يُنظر: بدر الدين الدمامي (ت 827 هـ) وسراج الدين الباقمي (ت 805 هـ)، "الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة على إثبات القواعد النحوية"، ص: 18.

<sup>3</sup> - البخاري، "الصحيح"، كتاب المسافة، باب فضل سقي الماء، الحديث رقم: 2365، ص: 269.

<sup>4</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 123.

<sup>5</sup> - يُنظر: إبراهيم إبراهيم برکات، "النحو العربي"، 240/4.

<sup>6</sup> - يُنظر إبراهيم إبراهيم برکات، "المراجع نفسه"، 4/240.

### الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

فمثال "في" للظرفية قوله: "زِيَّدُ فِي الْمَسْجِدِ" ، وهو الكثير فيها، ومثالها للسببية<sup>1</sup> قوله صلى الله عليه وسلم: « دخلت امرأة النار في هرّة حبستها »<sup>2</sup>.

وكذلك تفيد "في" معنى المصاحبة ومعنى الاستعلاء والمقاييس، وأيضا قد تأتي بمعنى الباء.<sup>3</sup>

ومما استشهد به ابن مالك على بجيء "في" مفيدة للسببية؛ أي: دالة على التعليل، هو قول الله تعالى: [ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَكْمُ فِيمَا أَخْذَتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ]<sup>4</sup> ، والشاهد في قوله "فيما أخذتم"؛ لأن المعنى: ( لم يمسكم بسبب لأجل ما أخذتم عذاب )<sup>5</sup> وأيضا قوله تعالى: [ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمَسَكْمُ فِي مَا أَفْضَلْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ]<sup>6</sup> ، وموطن الشاهد" (لم يمسكم فيما أفضلت)، حيث جاءت "في" دالة على التعليل، والمعنى: لمسكم عذاب عظيم بسبب ما أفضلت<sup>7</sup>.

ومما احتاج به من حديث قول الرسول صلى الله عليه وسلم: « عذبت امرأة في هرّة »<sup>8</sup> وقوله: « إِنَّمَا لِي عذبان وَمَا يَعْذَبُنِي فِي كَبِيرٍ »<sup>9</sup> ، والشاهد في الحديث الأول هو قوله: "في هرّة"؛ أي: بسبب، أو " لأجل هرّة حبستها "<sup>10</sup> ، أمّا الشاهد في الحديث الثاني، فهو "في عذبان في كبیر"؛ أي: بسبب أو لأجل ذنب كبير.<sup>11</sup>

<sup>1</sup> - ابن عقيل، "شرح ألفية ابن مالك" ، 17 / 2.

<sup>2</sup> - البخاري، "ال الصحيح" ، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم، الحديث رقم: 3318 ، ص: 389 ، وهو بلفظ (ربطتها) بدل حبستها.

<sup>3</sup> - يُنظر: ابن عقيل، "شرح ألفية ابن مالك" ، 17 / 2.

<sup>4</sup> - الآية: 68 من سورة الأنفال .

<sup>5</sup> - ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 123.

<sup>6</sup> - الآية: 14 من سورة النور .

<sup>7</sup> - يُنظر: ابن هشام الأنصاري، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك" ، 35 / 3.

<sup>8</sup> - البخاري، "ال الصحيح" ، كتاب المسافة، باب: فضل سقي الماء، الحديث رقم: 2365 ، ص: 269.

<sup>9</sup> - البخاري، "ال الصحيح" ، كتاب الجنائز، باب الجريد على القبر، الحديث رقم: 1361 ، ص: 155.

<sup>10</sup> - يُنظر: ابن هشام الأنصاري، "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك" ، 35 / 3 .

<sup>11</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 123 – 124.

ثم دلف ابن مالك إلى الشعر القديم ليستشهد بثلاثة أبيات منه على الظاهرة التي هو بقصد شرحها.<sup>1</sup>

والذي يُلْفِتُ الانتباه في هذه المسألة، هو: استشهاد ابن مالك بالحديث نفسه الذي قام بتخریجه في بداية هذه المسألة، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "عذبت امرأة في هرّة حبستها".

### 3 - 13: مسألة حذف الموصول مستغنى عنه بصلته<sup>2</sup>:

ذكر ابن مالك في حديثه عن حذف الموصول للدلالة صلته عليه أنّ هذا مما انفرد به الكوفيون ووافقهم عليه الأخفش ، وهم في ذلك مصيرون<sup>3</sup> ، ثم استدلّ على صحة رأيهم بقوله تعالى: [وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ]<sup>4</sup>؛ والأصل: بالذى أنزل إلينا والذي أنزل إليكم؛ لأنّ الذى أنزل إلينا ليس هو الذى أنزل إلى من قبلنا ، ولذلك أعيدت "ما" بعد "ما" في قوله تعالى [وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ]<sup>5</sup>.

ثم أورد ابن مالك شاهدين من الشعر<sup>6</sup>، تمثلاً في قول حسان رضي الله عنه:<sup>7</sup>

أَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ  
وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ.

وعلى عقل على البيت قائلاً: يريد أمن يهجو رسول الله منكم أيّها المشركون ومن يمدحه منا وينصره سواء؟<sup>8</sup> ، فالشاهد يتمثل في قوله: "ويمدحه" ، فقد حذف الاسم الموصول للدلالة عليه، ولعدم ضرورة التكرار بالعاطف ، والتقدير: ومن يمدحه<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 123 – 124.

<sup>2</sup> - يُنظر: ابن مالك "شواهد التوضيح" ص: 133

<sup>3</sup> - يُنظر: بن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 133، وينظر: محمد بن عمار درين، "تأثير الكوفيين في نحاة الأندلس، ص: 172/2  
4 - الآية: 46 من سورة العنكبوت .

5 - الآية: 136 من سورة البقرة .

<sup>6</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 134 .

<sup>7</sup> - حسان بن ثابت، "الديوان" ، دار صادر ، بيروت، لبنان، دط، دت، ص: 09 . وروايتها: فَمَنْ يَهْجُو بَدْلًا: أَمَنْ يَهْجُو ،  
وينظر: الفراء، "معايي القرآن" ، 2 / 207 ، والمبرّد، "المقتضب" ، 1 / 429 .

<sup>8</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 134 .

و الشاهد الآخر قُتِّل في قول الشاعر:<sup>2</sup>

ما الذي دأبه احتياط و حزم  
وهـــواه أطاع يستويان .

فعلق على هذا الشاهد قائلًا: ي يريد: ما الذي دأبه احتياط و حزم، والذي هو أطاع يستويان، ليستشهد بعد هذين البيتين بشاهد من الحديث النبوى؛ والذي هو خير ما يستشهد به على هذا الحكم على حد قول ابن مالك . وهذا الحديث هو قوله صلى الله عليه وسلم : «**مثـــل المهجـــر كالذى يهدـــى بـــدنـــة ، ثم كـــالذى يهدـــى بـــقرـــة ، ثم دـــجاجــة ثم بـــيــضــة**»<sup>3</sup>، والشاهد في قوله : «**ثم كـــبـــشا ، ثم دـــجاجــة ، ثم بـــيــضــة**»؛ حيث حذف الموصول وأكثر الصلة ثلاثة مرات ؛ لأن التقدير: ثم كـــالذى يـــهـــدى كـــبـــشا، ثم كـــالذى يـــهـــدى دـــجاجــة، ثم كـــالذى يـــهـــدى بـــدنـــة . وإذا حذف الموصول وأكثر الصلة، فـــأن يـــحـــذـــفـــ المـــوـــصـــوـــلـــ وـــتـــبـــقـــىـــ الـــصـــلـــةـــ بـــكـــمـــاـــهـــاـــ أـــحـــقـــ بـــالـــجـــواـــزـــ

وأولى<sup>4</sup>.

إذا، فقد استشهد ابن مالك في هذه المسألة بشاهدين من الشعر، ثم قام بتعضيدهما بأحسن شاهد، وهو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

### **3-14: مسألة حذف المضاف باقياً عمله وإن لم يكن بدلًا<sup>5</sup>:**

وما استشهد به ابن مالك من حديث في هذه المسألة قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «**فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير سواك سبعين صلاة**»<sup>6</sup>؛ أي: فضل سبعين صلاة، ويجوز أن يكون الأصل: بسبعين صلاة<sup>7</sup>، فحذفت الباء وبقي عملها.

<sup>1</sup> - يُنظر: المبرد، "المقتضب"، 1/429.

<sup>2</sup> - قائل البيت مجھول، ينظر: ابن هشام، "معنى الليبب"، 2/165، إميل بدیع یعقوب، "معجم شواهد العربية"، 1/400.

<sup>3</sup> - مسلم، "الصحيح"، كتاب الجمعة، باب فضل التهـــجـــر يوم الجمعة، الحديث رقم: 299 - ص: 299، 1984، وروى الحديث بهذا اللفظ: «**وـــمـــثـــلـــ الـــمـــهـــجـــرـــ كـــمـــثـــلـــ الذـــىـــ يـــهـــدـــىـــ بـــدـــنـــةـــ ،ـــ ثـــمـــ كـــالـــذـــىـــ يـــهـــدـــىـــ بـــقـــرـــةـــ ،ـــ ثـــمـــ دـــجـــاجـــةـــ ثـــمـــ بـــيـــضـــةـــ**»، الحديث رقم: 929، ص: 106.

<sup>4</sup> - يُنظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 134.

<sup>5</sup> - بن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 113.

<sup>6</sup> - أحمد بن حنبل "المسنـــدـــ" المكتـــبـــ الإـــســـلـــامـــيـــ لـــلـــطـــبـــاعـــةـــ وـــالـــنـــشـــرـــ،ـــ (ـــدـــطـــ)،ـــ (ـــدـــتـــ)،ـــ 6/272،ـــ وـــهـــوـــ حـــدـــيـــ ضـــعـــيفـــ،ـــ وـــيـــنـــظـــرـــ:ـــ الـــعـــجمـــ الـــمـــفـــهـــرـــ لـــلـــأـــلـــفـــاظـــ الـــحـــدـــيـــثـــ الـــنـــبـــوـــيـــ،ـــ وـــنـــســـلـــ وـــآـــخـــرـــونـــ،ـــ إـــســـتـــانـــيـــبـــولـــ،ـــ دـــارـــ الدـــعـــوـــةـــ،ـــ تـــونـــســـ،ـــ دـــارـــ ســـحنـــونـــ،ـــ (ـــدـــطـــ)،ـــ 38/3،ـــ 1988مـــ.

<sup>7</sup> - بن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 113.

### الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

و الشاهد في الحديث أن يكون المضاف مخدوفاً، وهو "فضل"؛ أي فضل سبعين صلاة، فالسبعون مضاد إلى "فضل" المخدوف مجرورة به، كما يجوز أن يكون السبعين مجروراً بالباء المخدوفة، وتقدير الكلام «فضل الصلاة بالسواء على الصلاة بغير سواك بسبعين صلاة»<sup>1</sup> ونظير ذلك من القرآن قول الله تعالى: [كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنْسُقُعاً بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةٌ كَادِبَةٌ خَاطِئَةٌ]<sup>2</sup> وفي قوله تعالى: [اَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطُ الَّذِينَ اَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ]<sup>3</sup>

ويرى العكبري أن الصواب في هذا الحديث: "سبعون" والتقدير: فضل سبعين؛ لأنّه خبر "فضل" الأول.<sup>4</sup>

#### 3 – تأنيث الضمير العائد على مذكر:<sup>5</sup>

يرى ابن مالك أن المذكر يجوز تأنيثه إذا أُولـ بمؤنـثـ ، نحو قوله تعالى: [لَذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى]<sup>6</sup> ، وقوله تعالى: [فَسَيَسِّرْهُ لِيُسْرَى].<sup>7</sup>

ومن إعطاء المذكر حكم المؤنـثـ باعتبار التأوـيلـ قول النبي صلى الله عليه وسلم في إحدى الروايتـينـ: «إـنـ فـي إـحـدى جـنـاحـيـه دـوـاءـ وـالـأـخـرـيـ دـاءـ»<sup>8</sup> فـاجـناـجـ مـذـكـرـ ، وـلـكـنـهـ مـنـ الطـائـرـ بـعـتـرـلـةـ الـيـدـ ، فـجـازـ تـأـنـيـثـ مـؤـونـثـ بـهاـ<sup>9</sup> . وـمـنـ تـأـنـيـثـ المـذـكـرـ لـتـأـوـيلـهـ مـؤـونـثـ قول الله تعالى: [مـنـ جـاءـ بـالـحـسـنـةـ فـلـهـ عـشـرـ أـمـثـالـهـ]<sup>10</sup> ، فـأـنـتـ عـدـ الـأـمـثـالـ ، وـهـيـ مـذـكـرـةـ لـتـأـوـيلـهـ بـحـسـنـاتـ.

<sup>1</sup> – ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 113.

<sup>2</sup> – الآية: 15 – 16 من سورة العلق.

<sup>3</sup> – الآية: 06 – 07 من سورة الفاتحة.

<sup>4</sup> – العكبري، محب الدين أبو القاء عبد الله بن الحسين الخنبلـيـ (ت 616هـ)، إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوـيـ، تحقيق وتحريـجـ: عـدـ الحـمـيدـ الـهـنـدـاوـيـ، مؤـسـسـةـ المـختارـ ، الـقـاهـرـةـ، طـ1ـ، 1999ـ، صـ: 198ـ.

<sup>5</sup> – ينظر ابن مالك "شواهد التوضيح" – ص 143.

<sup>6</sup> – جـزـءـ مـنـ الآـيـةـ : 21ـ مـنـ سـوـرـةـ يـونـسـ.

<sup>7</sup> – الآـيـةـ: 07ـ مـنـ سـوـرـةـ الـلـيـلـ .

<sup>8</sup> – البخاري "الصحيح" ، كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم، الحديث رقم: 3320 ، ص: 389 ، وروي هـكـذاـ: «فـي إـحـدى جـنـاحـيـه دـاءـ وـالـأـخـرـيـ شـفـاءـ»، وفي كتاب الطـبـ ، بـابـ إـذـا وـقـعـ الذـبـابـ فـي الإـنـاءـ، الحديث رقم: 5782 ، ص: 690 .

<sup>9</sup> – ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 143 .

<sup>10</sup> – الآية 160 من سورة الأنعام .

### الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

ثم أورد شاهدا من القراءات، وهي قراءة أبي العالية [ لا ينفع نفساً إيمانها<sup>1</sup>] بالباء، والفعل مسند إلى "الإيمان"، ولكنه في المعنى طاعة وإنابة، فكان ذلك سببا اقتضى تأنيث فعله .  
ولا يجوز أن يكون تأنيث فعل "الإيمان"؛ لكون الإيمان سرى إليه تأنيث من المضاف إليه، كما سرى من "الرياح" ، إلى الـ "مر"<sup>2</sup> في قول الشاعر :

مَشِينَ كَمَا اهْتَزَّ رِمَاحٌ تَسْفَهَتْ  
أَعَالَيْهَا مَرُّ الرِّيَاحِ النَّوَاسِمِ .

لأن سريان التأنيث من المضاف إليه إلى المضاف مشروط بصحة الاستغناء به عنه، كاستغنائك بالرياح عن الـ "مر"<sup>3</sup> في مثل: تسفهت أعلىها الرياح، وذلك لا يأتي في "لا تنفع نفسها إيمانها"؛ لأنك لو حذفت "الإيمان" وأسندت "تنفع" إلى المضاف إليه لزم إسناد الفعل إلى ضمير مفعوله، وذلك لا يجوز بإجماع؛ لأنك بمترلة قوله: "زيدا ظلم" تريد : "ظلم زيد نفسه" ، فتجعل فاعل "ظلم" ضميرا لا مفسر له إلا مفعول فعله، فتصير العمدة مفتقرة إلى الفضلة افتقارا لازما، وذلك فاسد<sup>4</sup>، وما أفضى إلى الفاسد فاسد<sup>4</sup>.

فالشاهد في هذا البيت في قوله : " تسفهت أعلىها مر الرياح " حيث أنت الفعل بتاء التأنيث مع أن فاعله مذكر، وهو قول: "مر" ، والذي جلب له ذلك إنما هو المضاف إليه، وهو الرياح، وجاز ذلك لصحة الاستغناء عن المر بالرياح، نحو: " تسفهت الرياح" .<sup>5</sup>

#### 3 – 16: مسألة : معنى رب واستعمالها<sup>6</sup>:

يرى البصريون أن "رب" حرف جر، وأنها للتکثير لا للتقليل، أما الكوفيون، فيرون عكس ذلك؛ حيث عدوا "رب" اسمًا، وهي للعدد والتقليل .<sup>7</sup>

<sup>1</sup> الآية 158 من سورة الأنعام .

<sup>2</sup> ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 144 .

<sup>3</sup> البيت الذي الرمة، برواية(رويدا) بدلا من (مشيت)، ينظر: سيويه، "الكتاب" ، 52/1 ، 94 ، وينظر: البرد، "المقتصب" ، 457/4 ، وينظر ابن الناظم "شرح ألفية ابن مالك" ص276، وينظر عبد القادر البغدادي، خزانة الأدب، 211/4.

<sup>4</sup> ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 144 .

<sup>5</sup> ينظر: سيويه، "الكتاب" ، 95/1 ، وينظر البرد، "المقتصب" ، 2/457 ، وينظر: ابن عقيل، "شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك" ، 39/2 ، وينظر: ابن الناظم "شرح ألفية ابن مالك" ص276.

<sup>6</sup> ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 164 .

<sup>7</sup> ينظر: الأنصاري "الإنصاف في مسائل الخلاف" ، 328/2 .

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

وذهب ابن مالك مذهب البصريين، وهذا ما فهم من حديثه عن "رب"، وال الصحيح أنّ معناها في الغالب: التكثير، نصّ على ذلك سيبويه، ودلت شواهد النشر والنظم عليه، وأماماً سيبويه، فقد جعل معنى "رب" ومعنى "كم" الخبرية واحد، إلا أنّ "كم" اسم و"رب" غير اسم<sup>1</sup>، وليثبت ابن مالك صحة القاعدة التي أيدّ فيها سيبويه أورد شواهد من النشر والنظم، فمن النثر أورد حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: «يا رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة»<sup>2</sup>.

ثم علق على معنى "رب" في هذا الحديث قائلاً: "فليس المراد أن ذلك قليل، بل المراد أن الصنف المتصل بهذا من النساء كثير"<sup>3</sup>، ولذلك جعلت "كم" موضع "رب" لحسن ونظائره كثيرة. ثم أورد أورد شواهدَ من الشعر ليُعْضَدَ بها الحديث النبوى، ومن هذه الشواهد قول حسان بن ثابت:<sup>4</sup>

رُبَّ حِلْمٍ أَضَاعَهُ عَدَمُ الـ مَالِ وَجَهْلٍ غَطَّى عَلَيْهِ النَّعِيمِ  
والشاهد في قوله: إنّ هناك أحلاماً كثيرة أضاعها انعدام المال.

#### 3—17: مسألة اتصال نون الوقاية بالاسم المعرف المشابه للفعل<sup>5</sup>:

ذكر ابن مالك أنّ نون الوقاية تَصْبَحُ الأسماء المعرفة المضافة إلى باء المتكلّم؛ لتقييماً خفاء الإعراب، فلما منعوها كان كأصل متroc، فنبهوا عليه في بعض الأسماء المعرفة المشابهة للفعل<sup>6</sup>، نحو نحو قول الشاعر:<sup>7</sup>

وَلَيْسِ بِمُعِينِي، وَفِي النَّاسِ مُمْتَعٌ صَدِيقٌ إِذَا أَعْيَا عَلَيْهِ صَدِيقٌ.

ونحو قول الآخر<sup>1</sup>:

<sup>1</sup> ينظر: سيبويه "الكتاب" 159/2 ، وينظر الأنباري "الإنصاف في مسائل الخلاف" ، 328/2 وينظر محمد بن عمر درين، "تأثير الكوفيين في نحاة الأندلس" ، 586/2 .

<sup>2</sup> البخاري "الصحيح" ، كتاب: العلم، باب العلم والعظة بالليل، الحديث رقم: 115 ، ص: 25 ، ورد بهذا اللفظ: «عارية في الآخرة»، وفي كتاب التهجد ، باب تحريض النبي على صلاة الليل والتوا فال من غير إيجاب، الحديث رقم: 1126 ، ص: 130 ، وفي كتاب الأدب، باب التكبير والتسبيح عند التعجب، الحديث رقم: 6218 ، ص: 731 .

<sup>3</sup> ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 164 .

<sup>4</sup> حسان بن ثابت الأنباري، "الديوان" ، ص: 22 .

<sup>5</sup> ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 178 .

<sup>6</sup> ينظر: المصدر نفسه ، ص: 178 ، وينظر: ابن مالك، "شرح التسهيل" ، 152/1 .

<sup>7</sup> قائل البيت مجھول ، وفي "شرح التسهيل" ، 152/1 ذكر ابن مالك عند إبراده لهذا البيت أنّ ابن طاهر أنسده في تعليقه على كتاب سيبويه، وينظر السيوطي "الأشباه والنظائر في النحو" ، تحقيق: محمد عبد القادر الفاضلي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 1426هـ / 2006م. ص 4/53. وينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 178 .

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"**

فإن له أضعف ما كان أملاً و ليس المواتي ليرفدا خائباً

و منه قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود: « فهل أنتم صادقون »<sup>2</sup>، ولما كان لأ فعل التفضيل شبه بفعل التعجب اتصلت به النون المذكورة أيضاً في قول النبي صلى الله عليه وسلم: « غير الدجال أخوفي عليكم »<sup>3</sup>.

والأصل فيه: أخوفي مخواطي عليكم، فحذف المضاف إلى الياء، وأقيمت هي مقامه، فاتصل « أخوفي » بها مقرونة بالنون، كما اتصل "معي" و"الموافي" بها في البيتين المذكورين.<sup>4</sup>

وما نلاحظ في هذه المسألة هو استشهاد ابن مالك بيتيين من الشعر، ثم قام بتعضيدهما بشاهدين من الحديث الشريف وما لفت انتباها هنا هو استشهاده بالحديث المشكل نفسه الذي عرضه للدراسة في بداية هذه المسألة وهو قوله صلى الله عليه وسلم: « فهل أنتم صادقون ».<sup>5</sup>

### **3 – 18: مسألة استعمال "من" في ابتداء غاية الزمان :**

وعند تخریج ابن مالك لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم « مثلکم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عملاً، فقال: من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراطٍ قيراطٍ؟ فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراطٍ قيراطٍ، ثم قال: من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراطٍ قيراطٍ؟ فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراطٍ قيراطٍ. ثم قال: من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين؟ ألا فأنتم الذين يعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين »<sup>6</sup> قال: تضمن هذا

<sup>1</sup> - قائل البيت مجھول وصدره ابن مالك في "شرح التسهيل" ، 152/1 بقوله : " وأنشد غيرهما " ، يعني: الفراء وابن طاهر، وينظر السيوطي "الأشباه والنظائر في النحو" ، 53/4 . وينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 178 .

<sup>2</sup> - البخاري، "الصحيح" ، كتاب الطب، باب ما يذكر في سُمّ النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث رقم: 5777 ، ص: 690 . وروي بهذا اللفظ: « فهل أنتم صادقٍ عَنْهُ » ، و« هل أنتم صادقٍ عَنْ شَيْءٍ » ، وينظر: العسقلاني، "فتح الباري" شرح صحيح البخاري ، تحقيق: عبد العزيز بن باز ومحب الدين الخطيب، باب ما ذكر في سُمّ النبي صلى الله عليه وسلم ، 245/10 .

<sup>3</sup> - مسلم، "الصحيح" ، كتاب الفتن وأشرطة الساعة ، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، الحديث رقم: 7373 ، ص: 1097 .

<sup>4</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 179 .

<sup>5</sup> - ينظر: ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 179 .

<sup>6</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 189 .

<sup>7</sup> - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 189 .

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب " الشواهد التوضيح "**

ال الحديث استعمال "من" في ابتداء غاية الزمان أربع مرات، وهو مما حفي على أكثر النحوين؛ فمنعوه تقليداً لسيبوه في قوله : وأما "من" فتكون لا بتداء الغاية في الأماكن، وأما "مذ" <sup>2</sup> ف تكون لا بتداء غاية الأيام والأحيان، ولا تدخل واحدة منهما على صاحبها . <sup>3</sup> هذا يعني أنّ "مذ" لا تدخل على الأمكنة، ولا من على الأزمنة .

فرأى ابن مالك أنّ الأوّل مسلم بإجماع؛ أي: "مذ" لا تدخل على الأمكنة، أما الثاني؛ أي "من" ، فلا تدخل على الأزمنة، فهو منوع لمخالفته النقل الصحيح والاستعمال الفصيح . <sup>4</sup>

ومن شواهد صحة هذا الاستعمال قول الله تعالى: [ لَمَسْجِدٌ أَسْسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ ] <sup>5</sup> وبهذا استشهد الأخفش على أنّ "من" تستعمل لا بتداء غاية الزمان، وقد قال سيبوه في باب ما يضرم في الفعل المستعمل إظهاره بعد حرف: ومن ذلك قول العرب: "من لَدُ شَوْلًا فَإِلَى إِتَّلَائِهَا" <sup>6</sup> ، نصب لأنّه أراد زماناً . و"الشول" لا يكون زماناً ولا مكاناً، فيجوز فيه الجرّ ، كقولك من لدُ صلاة العصر إلى وقت كذا و كذا، فلّما أراد الزمان حمل "الشول" على شيء يحسن أن يكون زماناً إذا عمل في الشول، كأنك قلت: "من لدُ أنْ كانت شولًا إلى إتالائها" . <sup>7</sup>.

ومن شواهد هذا الاستعمال أيضاً قول النبي صلى الله عليه وسلم: « أَرَأَيْتُكُمْ لَيَتَكُمْ هَذِهُ ، إِنَّمَا عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا » <sup>8</sup> ، فابن مالك أورد هذا الحديث النبوى كخير شاهد على استعمال

<sup>1</sup> - البخاري، "ال الصحيح "، كتاب الإجارة ، باب الإجارة إلى صلاة العصر، الحديث رقم : 2269، ص: 255 . وروي الحديث بهذا اللفظ : « إنما مثلكم واليهود والمصارى . »

<sup>2</sup> - الرمخشري أبو القاسم جار الله محمود بن عمر(ت 538هـ) المفصل في صنعة الإعراب دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط، 1، 1420هـ، 1999م، ص 372.

<sup>3</sup> - سيبوه، " الكتاب "، 4/347، وينظر: الأنباري، "الإنصاف في مسائل الخلاف "، 1، 317/1.

<sup>4</sup> ينظر: ابن مالك، " شواهد التوضيح "، ص: 189.

<sup>5</sup> — الآية: 108 من سورة التوبة .

<sup>6</sup> — الرجز بلا نسبة. ينظر: سيبوه، " الكتاب "، 1، 323/1 ، وينظر: ابن منظور، "لسان العرب" مادة(ل د ن)، 13/384.

<sup>7</sup> — سيبوه، " الكتاب "، 323/1 .

<sup>8</sup> — البخاري، "ال الصحيح "، كتاب العلم، باب السمر في العلم، الحديث رقم: 116، ص: 25، وفي كتاب مواقيت الصلاة، باب ذكر العشاء والعتمة ومن رأه واسعاً، الحديث رقم: 564، ص: 70 ، وروي الحديث بلفظ آخر: « أَرَأَيْتُكُمْ لَيَتَكُمْ هَذِهُ ، إِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا ». »

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"**

"من" في ابتداء غاية الزمان، وبعد ذلك أورد شواهد من كلام أهل البيت والصحابة، ثم أضاف شواهد من الشعر.<sup>1</sup>

#### **3 – 19: استعمال "رجع" بمعنى "صار" معنى وعملا:**<sup>2</sup>

الحق قوم، منهم ابن مالك بـ"صار" في العمل ما وافقها في المعنى من الأفعال، من ذلك: (آضَ، وعادَ، وآلَ، ورَجَعَ، وحرَّ، واستحالَ، وتحوَّلَ، وارتَدَ<sup>3</sup>).

فنبه ابن مالك على أنه مما خُفي على أكثر النحوين استعمال "رجع" كـ"صار" معنى وعملا<sup>4</sup> ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: « لا ترجعوا بعدِي كُفَّارًا »<sup>5</sup> فلا ترجعوا بمعنى: لا تصيروا وكفارا. منصوب على الخبر؛ أي: كالكافار.<sup>6</sup>

إذا، فإن ابن مالك استشهد على صحة ما ذهب إليه في هذه المسالة النحوية بحدث نبوى، ثم أرده بشواهد أخرى من الشعر.<sup>7</sup>

#### **3 – 20: مسألة: لغة أكلوين البراغيث :**

استدل ابن مالك في وقوع الفعل غير مجرد من علامة التشنية، أو علامة الجمع عند تقديره على ما هو مستند استغناء بما في المسند إليه من العلامات<sup>8</sup> بالحديث<sup>9</sup>: « يتعاقبون فيكم ملائكة »<sup>10</sup>،

1 – ابن مالك، "شواهد التوضيح"، ص: 190 – 191 .

2 – ابن مالك، "المصدر نفسه"، ص: 197 .

3 – محمود فجال، "الحديث النبوى في التحوى العربى" ، ص: 180 .

4 – ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 197 .

5 – البخاري "ال الصحيح" ، كتاب العلم، باب الإنضاف للعلماء، الحديث رقم: 121 ، ص: 25، وفي كتاب الفتن – باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: « لا ترجعوا بعدِي كُفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض ». الحديث رقم: 7076 ، ص: 823 ، ومسلم، "ال الصحيح" ، كتاب الإيمان ، باب « لا ترجعوا بعدِي كُفَّارًا » الحديث رقم: 225 ، ص: 49 ، قال في حجة الوداع: « ويحكم » أو قال « ويحكم »، لا ترجعوا بعدِي. ».

6 – ينظر: محمود فجال، "الحديث النبوى" ، ص: 180 .

7 – ابن مالك، "شواهد التوضيح" ، ص: 197 .

8 – ينظر ابن مالك، "المصدر نفسه" ، ص: 246 .

9 – البخاري، "ال الصحيح" ، كتاب مواعيit الصلاة ، باب فضل صلاة العصر، الحديث رقم: 555 ، ص: 69 ، وفي صحيح مسلم كتاب الساجد ومواقع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والحافظة عليهما، الحديث رقم: 1432 ، ص: 224 ، وبنظر الإمام مالك بن أنس "الموطأ" ، كتاب الصلاة، باب جامع الصلاة، ص: 143 .

10 – ذكرت خديجة الحديشي في كتابها أن ابن مالك هو أول المحتجين بهذا الحديث الباني عليه رأيا جديدا في "الألف" و"الواو". موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث" ، ص: 243 .

### الفصل الثالث: الاستشهاد بالحديث في كتاب "الشواهد التوضيح"

فالأصل على اللغة المشهورة كما يرى ابن مالك أن يكون الفعل مجرّداً من علامة الشتيبة والجمع، ويُتعاقبون" جاء غير مجرّد من ذلك؛ إذ أنّ "الواو" في الفعل "يتعاقبون" علامة جمع، والمسند إليه هم "الملائكة"؛ الذي جاء جمّعاً، فدلّ ذلك على جواز ما ذهب إليه.

إذا، ابن مالك استشهد على ما ذهب إليه من قاعدة نحوية بحديث لرسول الله صلى الله عليه وسلم، بعدما كان قد استدلّ بكلام العرب، ثم أورد شاهدين: واحد لعائشة رضي الله عنها، والأخر لأحد الصحابة<sup>1</sup>؛ ليستدلّ بعد ذلك بثلاثة أبيات من الشعر، منها قول الشاعر<sup>2</sup>:

نَصَرُوكَ قَوْمِي فَاعْتَزَّتْ بِنَصْرِهِمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ حَذَلُوكَ كُنْتَ ذَلِيلًا .

والشاهد في قوله: "نصروك قومي"، فقد ألحق علامة جمع الذكور، وهي: "الواو" بالفعل "نصروك"؛ مع أنّ هذا الفعل مسند إلى فاعل ظاهر بعده، وهو قوله "قومي"<sup>3</sup>. ومثله قول الشاعر<sup>4</sup>:

نُسِيَا حَاتِمٌ وَأَوْسٌ لَدُنْ فَا ضَتْ عَطَايَاكَ يَا ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ .

و محل الاستشهاد في قوله: "نسيا حاتم وأوس"؛ حيث وصل بالفعل ألف الشتيبة مع أنّ الفاعل اسم ظاهر، وكان القياس على الفصحى أن يقول: "نسِي حاتم وأوس". ومثله أيضاً<sup>5</sup>:

رَأَيْنَ الْغَوَانِي الشَّيْبَ لَاحْ بِمَفْرِقِي فَأَغْرَضْنَ عَنِي بِالْخُدُودِ النَّوَاضِرِ .

<sup>1</sup>- ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ص: 247.

<sup>2</sup>- لم أقف على قائل البيت في كتب النحو التي استطعت الحصول عليها. - ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ص: 247 وينظر: ابن عقيل، "شرح ألفية ابن مالك" ، 64/1.

<sup>3</sup>- ينظر: ابن مالك، "شواهد التوضيح" ص: 247-

<sup>4</sup>- قائل البيت مجهول ، ينظر: ابن مالك "شواهد التوضيح" ، ص: 247. وينظر: إميل بديع يعقوب، "معجم شواهد العربية" ، 22/4 . وينظر: ابن عقيل، "شرح ألفية ابن مالك" ، 64/1.

<sup>5</sup>- قائل البيت هو العُنْيِ كما في "البيان والتبيين" ، 119/1 ، وينظر: ابن عقيل، "شرح ألفية ابن مالك" ، 64/1 بالفظ: (عارضي) بدلاً من (مفروق)، أو هو محمد بن أمية كما في "العقد الفريد" ، 3/43 ، وينظر: الأصفهاني، "الأغاني" ، 129/14 .

### **الفصل الثالث : الاستشهاد بالحديث في كتاب " الشواهد التوضيح "**

والشاهد فيه قوله: "رأين الغواني" ، فإنّ الشاعر قد وصل الفعل بنون النسوة في قوله: "رأين" مع ذكر الفاعل الظاهر بعده، وهو قوله: "الغواني".<sup>1</sup>

وفي خاتمة هذا الفصل يمكن أن أقول إن ابن مالك كان حريصاً على أن يأتي بالشواهد المتنوعة، حيث لا تخلو صفحة من صفحات كتابه "شواهد التوضيح" من القرآن الكريم والحديث النبوي وكلام العرب من شعر ونثر، فهو يستشهد بالقراءات كلها دون تمييز بين قراءة متواترة وأخرى شاذة.

أما الأحاديث النبوية فهي حاضرة في كل مسألة من مسائل هذا المصنف، حيث يبدأ في بعض المسائل بإيراد الشاهد من الحديث ثم يُتبعه بشواهد من الشعر، ثم يضيف شاهداً آخر من الحديث ، وفي موضع آخر يقدم الشاهد من القرآن ثم يدعمه بشاهد أو أكثر من الحديث النبوي ، وفي الأخير يدعم ما ذهب إليه بشواهد من الشعر، كما تجده في موضع آخر يجعل الشاهد من القراءات في مقدمة شواهد ، ثم يأتي بشواهد من الشعر ثم يورد أقوالاً تعود للصحابة وأهل البيت ليختتم شواهده بشاهد من الحديث. لم يقتصر ابن مالك على أحاديث معينة، بل استشهد بكل الأحاديث سواء وردت في كتب الصاحب أم لا.

- عَدَ ابن مالك تلك الأحاديث المُشكّلة التي قام بتخریجها في كتابه ، نصوصاً فصيحة يمكن اعتمادها في الاستشهاد لذلك استند إليها في موضع عدّة.

- وما لفت انتباхи أيضاً في هذا الكتاب هو استشهاد ابن مالك بأبيات كثيرة مجهولة القائل، وليس هذا فحسب فهذه الشواهد الشعرية أوقعت العلماء الذين جاؤوا بعده في حيرة لأنهم لم يستطيعوا الوقوف على المصادر التي أخذ منها هذه الأبيات.

<sup>1</sup> - ينظر: ابن عقيل، "شرح ألفية ابن مالك" ، 64/2 .